جامعة ابن خلدون – تيارت

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص : اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

آليات وضوابط منح الإئتمان في البنوك التجارية

–دراسة حالة للبنك الوطني الجزائريBNA –وكالة تيارت–

من إعداد الطالبتين :

مكنف خيرة

بن علي ميمونة

الأستاذ المشرف

بلعيد شكيب

لجنة المناقشة

اسم ولقب المشرف	الدرجة العلمية	الصفة
يماني ليلى	أستاذ محاضر أ	رئيسا
بلعيد شكيب	أستاذ مساعد أ	مشرفا و مقررا
عابد علي	استاذ محاضر أ	مناقشا
صافة محمد	استاذ محاضر أ	مناقشا

نوقيشت وأجيزت علنا بتاريخ :.....

السنة الجامعية: 2022/2021

الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة آليات منح القروض في البنوك التجارية ،بحيث تحتل البنوك مكانة هامة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومن بين أهم القطاعات الحساسة التي تأثر بشكل مباشر على إقتصاد الدولة ،وفي إطار قيامها بمهامها تتخذ هذه البنوك العديد من الآليات والاجراءات ومعايير محكمة في عملية منح القروض لعملائها وذلك حتى لا تقع في خطر عدم التسديد خاصة في ظل ظروف عدم التأكد التي تحيط بكل جوانب البنك.

الكلمات المفتاحية : البنوك ،القروض ،المخاطر البنكية ،السياسة الاقراضية.

Abstract :

This study aims to study the mechanisms of granting loans in commercial banks, so that banks occupy an important position in economic and social development and among the most sensitive sectors that directly affect the state’s economy. loans to its customers, so as not to fall into the risk of non-payment, especially in light of the uncertain conditions that surround all aspects of the bank.

Keywords: banks, loans, banking risks, lending policy.

الشكر

أولا نتقدم بالشكر لله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا وإنهاء هذه المذكرة

ونتوجه بشكر الجزيل والامتنان والتقدير إلى الأستاذ المشرف "بلعيد شكيب " الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته السديدة ونصائحه القيمة .

كما نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا خلال مشوارنا لدراسة الميدانية في البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

كما نشكر أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة.

إهداء

أهدي هدا العمل المتواضع إلى عائلتي الكبيرة و عائلتي الصغيرة وأخص بالذكر زوجي وأطفالي
و إلى كل أقاربي و أصدقائي دون نسيان
زملائي في العمل في جامعة ‘بن خلدون وفي الدراسة والى كل من أفادنا خلال فترة التكوين بعلمه ومعرفته.

مكنف خيرة

إهداء

إلى والدي العزيز ين حفظهما الله وأطال لنا الله في عمرهما و إلى جميع الإخوة والأخوات، وكذا جميع الأهل و الأقارب.

إلى عائلتي الصغيرة (زوجي وأطفالي)

و إلى جميع الأصحاب و الرفقاء، بدون استثناء،

و إلى كل من يكنون لي المحبة والتقدير.

إلى زملائي في الدراسة وفقهم الله جميعا.

إلى من أنار لي الطريق في سبيل تحصيل ولو قدر بسيط من المعرفة أساتذتي الكرام

بن علي ميمونة

فهرس المحتويات

ملخص
كلمة الشكر
الإهداء
فهرس المحتويات
قائمة الأشكال و الجداول
مقدمة : **02**

الفصل الأول : مفاهيم عامة حول البنوك والقرروض البنكية

المبحث الأول : ماهية البنوك.....**09**
المطلب الأول : نشأة البنوك وتعريفها.....09
المطلب الثاني : وظائف البنوك.....11
المطلب الثالث : أنوع البنوك.....14
المبحث الثاني : ماهية القروض.....**19**
المطلب الأول : تعريف القروض وأهميتها.....19
المطلب الثاني : مصادر القروض البنكية.....21
المطلب الثالث : خصائص القروض البنكية.....22
المبحث الثالث : أنواع القروض البنكية.....**24**
المطلب الأول : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال.....24
المطلب الثاني : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار.....27
المطلب الثالث : القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية.....29

الفصل الثاني : تقنيات وإجراءات منح القروض البنكية

المبحث الأول : إدارة سياسة الاقراض.....**37**
المطلب الأول : مفهوم ومكونات سياسة الاقراض.....37
المطلب الثاني : أهداف والعوامل المؤثرة في سياسة الاقراض.....40
المطلب الثالث : أهمية سياسة الإقراض.....41
المبحث الثاني : الاجراءات اللازمة لمنح القروض.....**43**
المطلب الأول : شروط منح القروض.....43
المطلب الثاني : الأساليب المستخدمة خلال مرحلة دراسة طلب القرض.....45
المطلب الثالث : دراسة وتحليل منح القروض.....46
المبحث الثالث : المخاطر البنكية.....**49**
المطلب الأول : تعريف المخاطر البنكية وأهمية ادارتها.....49
المطلب الثاني : أنواع مخاطر البنكية.....51
المطلب الثالث : الضمانات البنكية.....56

الفصل الثالث : دراسة حالة البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت 540

المبحث الأول : تقديم بنك الوطني الجزائري BNA.....**62**
المطلب الأول : نشأة وتقديم BNA.....62
المطلب الثاني : احصائيات مهمة عن BNA.....66
المطلب الثالث: تقديم لوكالة تيارت 540 للبنك الوطنياالجزائري.....67
المبحث الثاني : أنواع القروض المقدمة من طرف وكالة BNA بتيارت.....**71**
المطلب الأول : أنواع القروض المقدمة من طرف الوكالة BNA 71
المطلب الثاني : أنواع القروض المدعمة 75

المبحث الثالث : اجراءات المتعلقة لمنح القرض من طرف وكالة بنك وطني جزائري وكالة تيارت.....**77**
المطلب الأول : اجراءات تقديم طلب قرض 77
المطلب الثاني : المراحل التي تمر بها عملية تقديم ملف القرض.....79
المطلب الثالث: مرحلة منح ومتابعة تسديد القرض.....82
الخاتمة **86**
قائمة المصادر و المراجع **90**
الملاحق

قائمة الجداول :

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01-03	توزيع موظفي وكالة تيارت.	68

قائمة الأشكال البيانية

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01-03	الهيكل التنظيمي لبنك BNA	63
02-03	الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري	69
03-03	يوضح أنواع القروض المقدمة من طرف وكالة تيارت BNA 540.	71

مقدمة

مقدمة :

يعتبر القطاع البنكي في أي بلد من البلدان الركيزة الأساسية والدعامة الاولى لتشجيع لقطاعات الاخرى ونموها، ويعتبر التمويل البنكي من أهم النشاطات في أي اقتصاد.

ويعرف العالم حاليا تطورات وتحولات وفي ظل هذه التطورات برز النشاط البنكي كعامل فعال في الحياة الاقتصادية وذلك من خلال الخدمات التي يقدمها لمختلف الأعوان الاقتصاديين وخاصة المؤسسات أو الأفراد الذين يحتاجون إلى أموال من أجل تغطية احتياجاتيم التمويلية وهذه التحولات والتطورات كبيرة من الناحية الاقتصادية مما أدى إلى الاهتمام بشكل كبير بالبنوك التي لا يمكن الإستغناء عنها في عملية التنمية الاقتصادية.

فالبنك إذاً لا يكتفي بجمع الأموال فقط بل يهتم بالبحث عن طرق استخدامها ، ومن أجل تحقيق ذلك يقوم البنك بوضع سياسة إقراضية وفقاً لإجراءات ومعايير محكمة. فالبنك هو عبارة عن وسيط بين الأموال التي تبحث عن استثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن عن تمويل والذي لايتم إلا عن طريق الإقراض.

لذلك تعتبر القروض التي تقدمها البنوك هي الإستخدام الرئيسي لأمواله، وعمليات الاقتراض لعملاء لتغطية حاجياتيم المالية وتمويل مشروعاتيم وهي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية ، وفي نفس الوقت المصدر الأول لربحيتها ، لذلك هناك إعتبارات يجب مراعاتها عند منح القروض بأنواعها المختلفة بل هناك سياسات للإقراض لابد من وجودها لإدارة العمليات المصرفية الخاصة بالقروض والتمويل بكفاءة عالية.

بالإضافة إلى ذلك هناك دراسات وتحليلات للائتمان لابد أن تتم وعمليات تفاوض تحدث، واجراءات وخطوات محددة يجب أن تحدد ومتطلبات عالية يجب أن تتوافر لمنح القروض وتطوير دائم تعمل البنوك على إحداثه عند ادارتها للقروض المصرفية.

1- إشكالية البحث :

سنحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية :

ما هي أهم الآليات والضوابط التي يتخذها البنك في إطار منحه للقروض المصرفية ؟

لمعالجة هذه المشكلة البحثية قمنا بصياغة الأسئلة التالية :

- ما هي أهم الركائز التي تقوم عليها البنوك وفيما تختلف سياساتها الاقراضية ؟
- كيف تساهم البنوك في التنمية ؟
- ما هي أهم الاجراءات اللازمة لمنح القرض ؟ وما هي المخاطر التي تتضمنها ؟

2- فرضيات الدراسة :

إن محاولة الإجابة على التساؤلات السابقة تدفعنا لطرح الفرضيات التالية :

الفرضية الأول : قد تختلف سياسة الإقراض من بنك لآخر وفقا لأهدافه.

الفرضية الثانية : تلعب البنوك دورا هاما في تنمية وتطوير اقتصاد بلد ما من خلال مسايرة السياسة الاقتصادية لهذا البلد عن طريق القروض المتنوعة التي تمنحها.

الفرضية الثالثة : تعتبر القروض الاستغلال من أهم القروض التي يقدمها بنك الوطني الجزائري وكالة تيارت.

3- أسباب اختيار الموضوع :

لقد تعددت الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع ، ويمكن تقسيمها إلى أسباب موضوعية و أخرى ذاتية .

- الأسباب الموضوعية :

- البنوك من القطاعات المهمة في الحياة الاقتصادية لأي دولة لذلك دراستها والتعرف عليها أمر ضروري ومهم وجلي .

- الأسباب الذاتية :

- أهمية الموضوع بالنسبة لتخصصنا خاصة أنه يتناول موضوع البنوك .
- الرغبة في التعرف أكثر على البنوك التجارية وطريقة عملها من خلال الدراسة الميدانية .

4- أهمية البحث :

تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال إظهار أهمية البنوك في تقديمها للقروض المصرفية بأنواعها المختلفة خاصة بالنسبة للمستثمرين ،ومن جهة أخرى تبيان عنصر المخاطرة التي يتعرض لها البنوك خاصة في حال تعرضه لخطر عدم التسديد والذي يؤثر بشكل مباشر على عمله، وبالتالي اظهار أهمية الاجراءات التي يتخذها قبل وقوعه في هذا الخطر.

5- أهداف البحث :

يتمثل الهدف الأساسي لهذه الدراسة في تحديد مدى كفاءة البنوك في تقديم خدماتها دون الوقوع في مشاكل قد تظر بمستقبلها و ذلك من خلال ما يلي:

- معرفة المخاطر المرتبطة بالقروض وتأثيرها على ايرادات البنك وأهمية القروض بالنسبة للمستثمرين .
- معرفة مدى فاعلية القرض ودوره في تحقيق الربحية وكذا دراسة سياسة الاقراض الخاصة بالبنوك التجارية والعوامل المؤثرة فيها.
- معرفة الاجراءات التطبيقية لمنح القروض المصرفية والتي من شأنها أن تقلل من المخاطر التي قد تتعرض لها والتي من بينها طلب للضمانات ودراسة المركز المالي للمقترض.
- الرغبة في معرفة المكانة التي يحتلها الجهاز المصرفي بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة ومساهمتها في تنمية و تطوير النشاط الاقتصادي.

6- حدود الدراسة :

تنقسم حدود الدراسة إلى :

- الحدود المكانية :

تتناول هذه الدراسة كحيز مكاني الجزائر وتحديدا مدينة تيارت ، من خلال دراسة حالة للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540.

- الحدود الزمانية :

تم انجاز هذه الدراسة خلال شهر أفريل من سنة 2022 بحيث قمنا بزيارة للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت من أجل جمع المعلومات المتعلقة بالدراسة الميدانية.

7- المنهج المستخدم :

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من أجل وصف المفاهيم المتعلقة بالجانب النظري من خلال تعريف البنك وكل ما يتعلق بعملية منح القروض ،أما الدراسة التطبيقية فقد قمنا بدراسة تحليلية لعمليات واجراءات منح القرض في البنك الوطني الجزائري.

8- الدراسات السابقة :

تعتبر هذه المذكرة تكملة لبعض الدراسات التي سبقتها والتي من بينها :

-جعدي أمال ،وعراب ثانينة ،**التقنيات البنكية في منح القروض** ،مذكرة ماستر ،تخصص نقود وبنوك ،المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج البويرة ،2010-2011.

لقد عالجت هذه الدراسة الاشكالية التالية : ما مدى فعالية الاجراءات والتقنيات التي يعتمد عليها البنك في منح القرض؟ ومن بين النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة ما يلي :

- لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، تبين لنا أن البنك يقوم بدراسة دقيقة و شاملة حول طلب القرض قبل اتخاذ قرار منح القرض أو عدم منحه قصد التأكد من استرجاع مبلغ القرض و الفوائد المترتبة عنه عند تاريخ الاستحقاق.
- إتباع الخدمات المتطورة في المجال البنكي تسمح بترقية النشاط البنكي و تقديم أفضل الخدمات .

-محمد أمين بن شنب ،**معايير منح القروض البنكية (مع دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة المدية)** ،مذكرة ماستر ،تخصص نقود ومالية وبنوك ، المركز الجامعي يحي فارس المدية ،2007-2008.

لقد عالجت هذه الدراسة الاشكالية التالية :ما هي المعايير التي تعتمدها البنوك التجارية لتقديم القروض للحد من إمكانية تعرضها لمخاطر عدم الدفع؟ ومن بين النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة ما يلي :

- عدم قيام المحاكم بدورها وعدم وجود محاكم متخصصة في فض النزاعات التجارية أدى إلى ارتفاع قيمة الديون المشكوك في تحصيلها والديون المعدومة.

- تعتمد البنوك العاملة في الجزائر على قاعدة الرهونات الموجودة في اتخاذ قرارها بمنح الائتمان، وقد نتج ذلك عن أسباب عدة لعل أهمها عدم استقرار المؤشرات الكلية والمخاطر المتوقعة على المستوى الجزئي خلال دورة الأعمال هذا عدا عن غياب قاعدة البيانات والخبرات الائتمانية.
- تحكم عملية منح الائتمان البنكي و صناعة القرار الائتماني إعتبارات كثيرة و متعددة الاجراءات والمعايير التي تهدف في المقام الأول إلى تدنية المخاطر المصاحبة لمنح الائتمان البنكي إلى أدنى حد ممكن.

9- صعوبات البحث :

تكمن أهم الصعوبات التي واجهتنا خلال انجاز هذا البحث فيما يلي :

- وجود بعض الاجراءات البيروقراطية في مؤسسات حالة الدراسة وبالتالي أحيانا لا نتلقى جميع المعلومات التي نريدها والتي قد تساعدنا بشكل كبير في دراستنا الميدانية.

10- هيكل البحث :

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول تسبقهم مقدمة وتعقبهم خاتمة وذلك على النحو التالي :

- تم التطرق في الفصل الأول إلى مفاهيم عامة حول البنوك والقروض البنكية بحيث قسمنا الفصل الأول إلى ثلاث مباحث ،في المبحث الأول قمنا بتعريف البنوك وكل ما يتعلق بها من نشأة ووظائف وغيرها ،أما المبحث الثاني والثالث فقد تطرقنا في تقديم القروض وأنواعها.

- أما الفصل الثاني تم التطرق فيه إلى تقنيات واجراءات منح القروض البنكية ،وتم تقسيمه إلى ما يلي : المبحث الأول : إدارة سياسة القرض ،المبحث الثاني : الاجراءات اللازمة لمنح القرض ،أما المبحث الثالث فكان عن المخاطر البنكية.

- فيما يخص الفصل الثالث فلقد خصصناه للدراسة الميدانية وقد اخترنا بنك الوطني الجزائري وكالة تيارت بحيث قمنا في المبحث الأول في تقديم البنك وأهم الخدمات التي يقدمها ،أما المبحث الثاني والثالث فقد خصصناهما إلى دراسة أنواع القروض المقدمة من طرف وكالة البنك وكذا الاجراءات المتعلقة لمنح القرض من طرف الوكالة بنك الوطني الجزائري وكالة تيارت.

- أما الخاتمة فقد تضمنت خلاصة الدراسة واختبار الفرضيات بالإضافة إلى بعض النتائج المتوصل إليها في بحثنا مع تقديم بعض الاقتراحات والأفاق الخاصة بالبحث .

الفصل الأول :

مفاهيم عامة حول البنوك

والقروض البنكية

تمهيد

تعد البنوك في الوقت الراهن نواة الاقتصاد العالمي حيث أن قوة أي اقتصاد يرجع إلى نظام المصرفي الفعال الذي يشمل نتيجة الدور الفعال الذي يلعبه كوسيط مالي، مما ساهم في حل العديد من المشاكل الاقتصادية والتأثير عليها وذلك بالقروض البنكية، كما تعد البنوك أهم المؤسسات التي تقوم عليها التنمية الاقتصادية وذلك من خلال ما تقوم به من خدمات ووظائف، التي تؤدي إلى رفع كفاءة الاقتصاد وتوفير التمويل الضروري لكل القطاعات وذلك للقيام بنشاطاتها على أكمل وجه . كما تعتبر القروض البنكية من أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك، فهي تمثل الجانب الأكبر من الأصول كما يمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات، ونظرا للأهمية التي تحتلها القروض على مستوى نشاطات الأفراد والمؤسسات، أصبح من الضروري أن يولي المسؤولين في البنوك عناية خاصة بالقروض من خلال وضع سياسة ملائمة للإقراض.

المبحث الأول : ماهية البنوك

المبحث الثاني : ماهية القروض

المبحث الثالث :أنواع القروض البنكية

المبحث الأول :ماهية البنوك

مع اتساع النشاط الاقتصادي وتعدد أطرافه يظهر حاجات مالية كبيرة وكثيرة دعت إلى ظهور أطراف جديدة مهمتها جمع الأموال وإعادة توزيعها، فهي ضرورة حيوية بالنسبة لتطور الاقتصاد واستمرار توسعه ومن هنا جاءت الوساطة المالية كحلقة ربط بين أصحاب الفائض المالي بقواعد تسهل العمليات والتمويل وبهذا سنتطرق إلى أهم الوسائل المالية والمتمثلة في البنوك.

المطلب الأول :نشأة البنوك وتعريفها

إن ظهور البنوك جاء نتيجة لتطور العلاقات الاقتصادية، وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلى مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها، و من أبرزها قبول الودائع و تقديم القروض على مختلف أنواعها.

أولا : نشأة البنوك

إن البدايات الأولى للعمليات البنكية ترتقي إلى عهد بابل بالعراق القديم ، بلاد ما بين النهرين في الألف الرابع قبل الميلاد ، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بدايات العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع و منح القروض.[1]

فالشكل الأول و المبدئي للبنوك هو الصيرفي أو الصراف الذي كان يتعامل و يتاجر في النقود بيعا وشراء للعملات مقابل العملة الوطنية ، و يحتفظ بما يزيد منها عن المعاملات حيث كان سابقا يتعامل بالنقود المعدنية و مع تزايد عملية الحفظ(الإيداع) أصبح الفائض وديعة لدى الصراف ، و الصراف يعطي أصحاب هذه الودائع (وصلات) إيصالات تثبت ذالك.[2]

فمنذ القرن الرابع عشر سمح الصياغ والتجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف وهذا يعني سحب مبالغ تتجاوز أرصدتهم الدائنة ،وقد أدى ذلك إلى إفلاس عدد من هذه المؤسسات ، و قد

---

[1] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعة ،الطبعة الرابعة ،الجزائر ،2008 ،ص25.

[2] محمود سحنون ،الاقتصاد النقدي والمصرفي ،دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ،قسنطينة ،2003 ،ص75.

دفع ذلك عدد من المفكرين في الربع الأخير من القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء أول بنك حكومي في البندقية باسم بنك بيازا يالتو. [1]

و في عام 1609 م انشأ بنك أمستردام و كان غرضه الأساسي حفظ الودائع و تحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر ، و التعامل في العملات و إجراء المقاصة بين السحوبات التجارية.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة ثم إلى بنك ، فمنذ القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في أوروبا وكان أكثرها صغيرا وعائليا ، و بمجيء الثورة الصناعية أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى في القرن التاسع عشر وتأخذ شكل شركات مساهمة.[2]

استمر عمل البنوك في ظل مبدأ التخصص لفترة طويلة حتى أن الفروق الأساسية بينها أصبحت في تخصص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية تكون أكثر تلاؤما مع أنواع محددة من الموارد ،ثم ظهرت تقسيمات للبنوك المتخصصة و التي تسمى باسم القطاع الذي تتخصص في تمويله كالبنوك الزراعية والصناعية و العقارية.

وفي أواخر القرن التاسع عشر ومع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو بطريقة الشركة القابضة أي شراء معظم أسهم البنوك الأخرى ، وقد اتسع نطاق حركة التركز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم البلدان الرأسمالية ، وازدياد تدخل الدولة في أعمال البنوك ، فقصرت حق إصدار الأوراق النقدية (البنكنوت) على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق النقود ، والبنوك المركزية تطور ظهورها نسبيا ، السويد 1668 ، انجلترا 1694 ، فرنسا 1800.[3]

---

[1] رشاد العصار ،رياض الحلبي ،النقود والبنوك ،دار صفاء للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ،عمان ،2000 ،ص63.

[2] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك،مرجع سبق ذكره ،ص26.

[3] نفس المرجع ،ص26.

وبتغير الظروف الاقتصادية وتحديد الخدمات البنكية والمالية وخاصة بعد جولة الأروغواي وتشكيل المنظمة العالمية للتجارة سنة 1994 ظهر اتجاه نحو البنوك الشاملة التي تجمع بين الوظائف التقليدية في منظومة بنكية واحدة.

ثانيا : تعريف البنوك

يعرف البنك على أنه منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض اقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة ولذلك فإن البنوك التجارية تتميز عن بقية المصارف بقبولها للودائع في حسابات جارية قابلة للسحب الفوري بصكوك وقد تشاركه في هذه الخاصية مصارف أخرى ،ولكن بصورة محددة وتبعا للأنظمة المصرفية في الأقطار المختلفة.[1]

كما تعرف أيضا ببنوك الودائع وقد أطلق البعض عليها هي المؤسسات التي تفرض وتقترض وهذا القول يركز على الوظيفتين والأساسيتين للبنوك التجارية وهما قبول الودائع وتسليف الأموال. وتتخصص هذه البنوك في تقديم الإئتمان قصير الأجل ويرجع ذلك بسبب أن معظم ودائعها أو نسبة كبيرة منها ودائع تحت الطلب لذلك لا تستطيع البنوك التجارية أن تسرف في توظيف الأموال في الاستثمارات طويلة الأجل.

المطلب الثاني : وظائف البنوك

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف منها النقدية وغير النقدية، كما تقدم العديد من الخدمات للعملاء بعد أن كانت خدماتها تقتصر على قبول الودائع ومنح القروض، ويمكن تقسيم هذه الوظائف التقليدية وأخرى حديثة ووظائف فرعية.[2]

أولا : الوظائف التقليدية

---

[1] فلاح حسن عداي الحسيني وآخرون ،إدارة البنوك ،مدخل كمي واستراتجي معاصر ،دار وائل للنشر ،2000 ،ص23.

[2] محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013.ص ص 84-86.

أ- فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها (تحت الطلب وادخار ولأجل، ودائع خاضعة للإشعار).

ب- تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوقيف بين السيولة والربحية والضمان أو الأمن ومن أهم أشكال التشغيل والاستثمار ما يلي:

- منح القروض والسلف المختلفة وخصمها بضمانها ;
- تحصيل الأوراق المالية من أسهم وسندات بيعا وشراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها ;
- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية;
- تقديم الكفالات وخطابات الضمان للعملاء;
- التعامل بالعمولات الأجنبية بيعا وشراء وشيكات السياحية والحولات الداخلية منها والخارجية;
- تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة وصرف الشيكات المسحوبة عليها;
- المساهمة في إصدار الأسهم وسندات الشركات المساهمة;
- تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والمستندات والأشياء الثمينة; [1]

ثانيا : الوظائف الحديثة:

1- إدارة أعمال وممتلكات العملاء وتقديم الاستثمارات الاقتصادية والمالية لهم من خلال دائرة متخصصة هي trust département.

2- تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري، ومما يجدر ذكره أن لكل بنك تجاري سقف محدد للإقراض يجب أن لا يتجاوزه.

3- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية وهنا يتجاوز البنك التجاري الإقراض لآجال قصيرة إلى الإقراض لآجال متوسطة وطويلة الأجل نسبيا.

---

[1] شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، مرجع سبق ذكره ،ص65.

ثالثا : وظيفة التوزيع distribution:

في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج أو إعادة الإنتاج والمتولدة عن المصادر الخارجية عن المشروع نفسه عن طريق المصرف، ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية لا توجد أي مؤسسة أخرى غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام.

رابعا : وظائف الإشراف والرقابة:

تتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة في استخدامها المناسبة مع متابعة هذه الأموال لتأكد من أنها تستخدم فيها رصيد.

خامسا : الوظائف الفرعية للبنوك التجارية

1-إصدار الخطاب الضمان: عبارة عن تعهد كتابي صادر من البنك بأن يدفع نيابة عن العميل إلى الطرف الثالث مبلغا لا يتجاوز حد معين خلال مدة معينة تحدد عادة في الخطاب، وفي حالة عدم وجود النص في خطاب الضمان على مدة معينة لصلاحيته فإنها تنتهي طبقا للقاعدة العامة في التقادم للالتزامات الثابتة بالكتابة، أي بمضي خمسة عشر عاما من تاريخ إصداره، مادام لم ينشئ أثناء تلك المدة ما يعتبر من الناحية القانونية قاطعا أو موقفا للتقادم.

2-فتح الاعتمادات المستندية: تقوم البنوك التجارية بفتح الاعتمادات المستندية بهدف تسهيل عملية التبادل التجاري مع الخارج، حيث يتحمل دفع قيمة البضاعة نيابة عن المستورد لصالح المصدر وبذلك يستطيع المستورد أن يتجنب حرمانه من رأس ماله لفترة وقد تطول، وأن يحصل المصدر على قيمة البضاعة فور شحنها.[1]

والجدير بالذكر أن هناك أنواع مختلفة من الاعتمادات المستندية ونوع الاعتماد المستندي يختلف حسب رغبة المصدر، وهذه تتوقف على مدى ثقة المستورد فمثلا إذا كان هناك بعض الشك من جانب المصدر في وفاء المستورد بالتزاماته تجاهه، فإنه يطلب في هذه الحالة اعتمادا

[1] محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص ص 88-89.

مستنديا غير قابل للإلغاء ومؤيد حيث أن البنك المراسل، أي البنك المصدر في هذه الحالة يعطي عند فتحه لهذا الاعتماد تأييده له أي ضمان الدفع عند الضرورة.[1]

أما في حالة أن يكون المصدر يثق في المستورد ثقة كبيرة فإنه يقبل اعتمادا مستندي قابل للإلغاء، وفي الواقع فإن هذا النوع من الاعتمادات المستندية نادر.

كما أنه قد يكون الاعتماد المستندي اعتماد بالاطلاع وبموجبه يدفع البنك القيمة الفعلية للكمبيالة إلى المصدر فورا بمجرد الاطلاع عليها، طالما أن المستندات مطابقة لشروط الاعتماد، وقد يكون الاعتماد أجل أي تكون الكمبيالة بأجل وعندئذ يقبلها البنك ويقوم بخصمها لصالح المصدر، أي أن المصدر يحصل في هذه الحالة على القيمة الحالية للكمبيالة بطبيعة الحال طالما أن المستندات مطابقة لشروط الاعتماد.

وأخيرا فإن الاعتمادات المستندية تنقسم أيضا إلى اعتمادات غير قابلة للتحويل والاعتمادات قابلة للتحويل، وهذه الأخيرة هي تلك الاعتمادات التي يذكر فيها بأنها قابلة للتحويل، والاعتماد القابل للتحويل يمكن تحويله مرة واحدة فقط بمعنى أنه لا يجوز للمصدر الثاني المحول إليه الاعتماد أن يعيد تحويله إلى طرف آخر.[2]

المطلب الثالث : أنوع البنوك

يتكون الجهاز البنكي في أي مجمع من عدد من البنوك تختلف وفقا لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع ، ويعتبر تعدد أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق ، والرغبة في خلق هياكل تمويلية مستقلة تتلاءم مع حاجات العملاء والمجتمع ويتصدر الجهاز البنكي في الدولة البنوك المركزية وتتعامل في السوق البنكية أنواع متعددة من البنوك من أهمها البنوك التجارية والبنوك المتخصصة. ويختلف تصنيف البنوك باختلاف المعايير المعتمدة في عملية التصنيف إلا أنها تنقسم عادة إلى :

---

[1] شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص65.

[2] محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره، ص ص 88-89.

أولا : البنوك المركزية

لقد ظهرت البنوك المركزية أول ما ظهرت بأروبا في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر وقد أعطى المؤتمر العالمي الذي انعقد في بروكسل عام 1920 دفعا قويا لانشاء البنوك المركزية في مختلف بلدان العالم حيث جاء في بيانه الختامي "على كل الدول التي لم ينشأ فيها بنك مركزي لحد الأن تبدأ في العمل بإنشاء بنك مركزي فيها بأسرع وقت ممكن ،ليس فقط من أجل تحقيق الاستقرار في نظامها النقدي والمصرفي ،بل أيضا لتحقيق التعاون الدولي"[1]

وتأتي البنوك المركزية عادة على رأس الأنظمة المصرفية و تعتبر أعلى سلطة نقدية في الدولة هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث أكبر منفعة للاقتصاد الوطني، من خلال قيامه بوظائف متعددة كتقنين العملة والقيام بإدارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة احتفاظه باحتياطات النقدية للبنوك التجارية وإدارة احتياطات الدولة من العملات الأجنبية وقيامه بخدمة البنوك التجارية من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية والقيام بالتنظيم والتحكم في الإئتمان بما يتلائم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية. [2]

ثانيا : البنوك المتخصصة

يقصد بالبنوك المتخصصة (غير التجارية)، البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا محددا من النشاط الاقتصادي و فقا للقرارات الصادرة بتأسيسها، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الأساسية[3].

وهي حديثة الظهور نسبيا، ونشأت لتلبية حاجات التطور الاقتصادي في المجالات الزراعية والصناعية .وهي مجالات تحتاج إلى استثمار طويل الأجل، ولهذا فإنها لا تستطيع الاعتماد على مصادر الادخار التقليدية، بل يجب أن تكون موارد أموالها متصفة بالاستمرار.[4]

---

[1] جي.دي.كوك ،الصيرفة المركزية ،ترجمة عبد الواحد المخزومي ،دار الطليعة ،بيروت ،1987 ،ص19.

[2] بهناس العباس، الإصلاح المالي وتسيير المخاطر المصرفية (حالة الجزائر)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة ، جامعة الجزائر 03، 2012-2013، ص27.

[3] أحمد نبيل النمري ،مبادئ العلوم المصرفية للبنك المركزي الأردني ،الطبعة الأولى ،عمان ،الأردن ،1981،ص10.

[4] عاسف حمود ،إدارة المنشآت المالية ،مذكرة ماجستير ،دار النشر العربي ،الجزائر ،2014 ،ص56.

ونؤكد على أن هذه الموارد، لا تستقيها من الودائع كما هو الحال في البنوك التجارية ولكن من رأس مال البنك، أو مما يخصص لها من ميزانية الدولة، إن كان اقتصادها موجها، ومن السندات التي تصدرها، وتشترك فيها البنوك التجارية كنوع من أنواع الاستثمار عندها .لذلك فإن البنوك المتخصصة، لا تستطيع التوسع المستمر في نشاطها إلا في حدود مواردها، بعكس الحال عند البنوك التجارية التي تستطيع أن تنمي قدراتها عن طريق الودائع وما تقدمه من إغراءات للمودعين كي يزيدوا من مقدارها .والبنوك المتخصصة على أنواع عدة، فمنها ما يختص بالتمويلالصناعي، وما ينشط في مجال التمويل الزراعي، وما يباشر عمليات مصرفية خاصة بالتجارة الخارجية .فضلا عن البنوك العقارية التي تقوم بضمان رهن عقاري لآجال متوسطة أو طويلة، وتختص هذه الأخيرة بتمويل الإسكان كذلك[1].

ثالثا : البنوك التجارية

يمكن تعريف البنوك التجارية (بنوك الودائع) بأنها المؤسسات التي تقبل ودائع الأفراد و الهيئات والمؤسسات، تحت الطلب أو لأجل، القابلة للسحب حين الطلب، أو بعد أجل قصير، ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلف[2].

وجاء في كتاب " النقود و البنوك للدكتور إسماعيل محمد هاشم تعريف البنك بأنه " :المنشأة التي تقبل الودائع في منح القروض و السلفيات. [3]

وبنفس المنطق، ورد تعريف البنك التجاري لدى الأستاذ غريب الجمال بأنه " :منشأة تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو بعد أجل قصير".وتحتل هذه المصار ف مركزا هاما في الاقتصاد القومي، إذ بالإضافة إلى قدرتها على خلق النقود، فإنها تجمع ودائع الهيئات و الأفراد ومدخراتهم وتعيد استثمار ما بقي لديها في شكل قروض قصيرة الأجل .تمنحها للمنشآت التجارية، و الصناعية والزراعية وغيرها، سدا لمتطلباتها من الأموال فوق رؤوس أموالها الأصلية[4].

---

[1] عاسف حمود ،إدارة المنشآت المالية ،مرجع سبق ذكره ،ص57.

[2] حربي عريقات ،سعيد جمعة عقل ،إدارة المصارف الاسلامية– مدخل حديث ،دار وائل للنشر ،الطبعة الأولى، السعودية ،2010 ،ص54.

[3] إسماعيل محمد هاشم – مذكرات في النقود و البنوك – دار النهضة العربية – 1976 ص 43.

[4] حربي محمد عريقات ، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية ، دار الشروق جدة ، السعودية ، 1978 ص39.

وبعبارة أخرى فإن الأموال التي يقرضها البنك هي أموال الناس الذين أودعوها لديه أي ديون الناس بذمته.و هو عند إعادة تقديم هذه الأموال لآخرين، يكون قد تاجر بما لا يملكه، أي تاجر بما هو مدين بهو هكذا فإن البنك في الحقيقة يتاجر بالديون. [1]

وربحه هنا يأتي من الفرق بين سعري فائدة الإقراض والاقتراض (أي ما يقدمه من فوائد على الودائع لديه) وما يتلقاه من فوائد من (القروض المقدمة للغير) .زيادة على أرباحه الأخرى المتأتية من عملياته المتعددة المقدمة للجمهور .ومنه نقول بأن " :البنك هو منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة، لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة، أو استثمارها في أوراق مالية محددة.

يتبين من هذا بأن البنك يتعامل بأموال الغير، ويعطى قروضا تفوق بكثير ما يمتلكه من إمكانيات مالية .معنى ذلك بأن أمواله المكونة من(رأسماله عند التأسيس + الاحتياطي + الأرباح المتراكمة) لا تمثل إلا جزءا بسيطا من الأموال التي يعمل بها " .ويترتب عن هذه الحقيقة الهامة للغاية، (ونقصد المتاجرة بأموال الغير) نتيجتان:

الأولى :الحرص .فالبنك مؤتمن على أموال الناس، أي المودعين الذين وضعوا ثقتهم فيه وأودعوه أموالهم .وهو حريص على تلك الأموال حرصا يمليه المنطق ،البنك يسعى ليكون في مستوى الثقة الممنوحة له .يمليه القانون (البنك ملتزم بإعادة الحق إلى أهله، خاصة وأن هناك إثباتا خطيا لهذا الحق بالتوقيع و التاريخ).

هذا الحرص يتمثل في الضمانات التي يطلبها المصرف عند إقراضه الأموال للآخرين .

فهو يسعى لضمان استعادة ما أقرضه. لأن ما كان قد أقرضه إنما هو مال الناس الذي لا بد أن يطلبوه منه (من البنك) يوما ما.

الثانية :السيولة فالمصرف يتعامل بأموال الناس، لذا فعليه أن يكون حاضرا لطلبات الناس (أي المودعين) إذا طلبوا سحب ما يرغبونه من ودائعهم .وهذا يفسر مبدأ وجوب توفر السيولة الكافية)أي المال النقدي الجاهز لدى المصارف لمواجهة طلبات السحب الآنية من قبل الزبائن المودعين.[2]

رابعا : البنوك الشاملة

---

[1] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص25.

[2] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص28.

يمكن القول أن من التغيرات البنكية العالمية التي عكستها العولمة على أداء و أعمال البنوك هو ظهور و نمو كيانات بنكية جديدة تعتبر انقلابا واضحا في عالم البنوك.

فبعد فترة طويلة من إدارة البنوك من خلال تعميق مبدأ التخصص أصبحت الفروق الأساسية بين بنك و آخر هو تخصص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية تكون أكثر ملائمة مع أنواع محددة من الموارد ، وبالتالي ظهرت التقسيمات التقليدية المعروفة وهي البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار.

إلا أن تزايد الاتجاه نحو العولمة أظهر الكيان الخاص بالبنوك الشاملة الذي جاء ترجمة عملية لتضخم أعمال البنوك وتحويلها في مجالات جديدة ، ومن هذا المدخل يمكن تعريف البنوك الشاملة بأنها تلك الكيانات البنكية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان البنكي لجميع القطاعات.

ومن ثم نشأت البنوك الشاملة كمؤسسات عالية تجمع بين وظائف متعددة وهي تقوم بكافة الأعمال البنكية التقليدية الخاصة بالإضافة إلى القيام بكافة أعمال الوساطة الاستثمارية فضلا عن أعمال التأمين و إضافة هذه البنوك إلى أعمالها والمشتقات المالية و العقود المستقبلية و كافة الأدوات المستحدثة في الاستثمار و إدارة المخاطر المالية.[1]

[1] عبد الحميد عبد المطلب ،البنوك الشاملة ،الدار الجامعية الابراهنية ، مصر ،2008 ،ص18.

المبحث الثاني :ماهية القروض

تلعب القروض البنكية دورا هاما في التنمية الاقتصادية و ذلك أنها الممول الرئيسي لكل المؤسسات الشخصية أو المعنوية التي تعاني من عجز مالي.

المطلب الأول :تعريف القروض وأهميتها

إن أول أشكال العمل المصرفي كان قبول الودائع التي لم تكن تعطي أصحابها في البداية أي حق بالفائدة، لا بل إنه كان يترتب عليهم في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هذه الممتلكات لقاء حراستها والمحافظة عليها. ومن ثم أخذت مؤسسات الإيداع هذه بممارسة عمليات الإقراض لقاء فوائد وضمانات تختلف باختلاف طبيعة العمليات والمواد المقرضة، وكانت عمليات الإقراض هذه تتم من ممتلكات المقرض نفسه.[1]

أولا : تعريف القروض

تعرّف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة. ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر. وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات، حتى إنه يمكن أن يكتفي بأحد تلك المعاني للدلالة على إحداها.[2]

كما يعرف القرض على أنه فعل من أفعال الثقة بين الأفراد ، ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته البنك أي الدائن بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين أو يعده بمنحها إياه

---

[1] حمزة، محمود. الاعتمادات المستندية والكفلات المصرفية في المصرف التجاري السوري ودورها في الاقتصاد الوطني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، 2004، ص20.

[2] عبد الحميد، عبد الطيف. البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص103.

أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين و ذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة ، ويتعهد المدين بالتسديد بعد انقضاء الفترة المتفق عليها بين الطرفين.[1]

و ما يجدر الإشارة إليه إن كلمة قرض لها عدة معاني تستعمل في الميدان المصرفي و هي: اعتماد، دين، تسليف، قرض و قبل التطرق إلى تعريف القرض يجب أن نفرق بين هذه المفاهيم:

الدين: و هو الذي يقع بدون ضمان مادي أو عيني، أي إذا عجز المدين عن تسديد دينه فإن الدائن ليس له أي ضمانة لتعويض الدين الذي قدمه.

السلفة : عبارة عن قروض تنشأ عن حسابات جارية بين البنك و عملائه ، حيث يحق للعميل الذي لديه حساب لدى البنك أن يسحب مبالغ أكبر من وديعته في حدود يتفق عليها مسبقا.

الاعتماد : هو تعهد من قبل المصرف بالإقراض ، فهو عقد بمقتضاه يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغا معينا ، يسحب منه متى شاء مرة أو مرات خلال مدة محددة ، فإذا أوفى الدين يستطيع أن يسحب أيضا[2]

ثانيا : أهمية القروض البنكية

يعد الإقتراض البنكي نشاطا اقتصاديا في غاية الأهمية لما له من تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد على الاقتصاد القومي كونه يعتبر من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية لقطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة وتظهر أهمية القروض البنكية في النقاط التالية:

1-تعتبر القروض البنكية المصدر الأساسي الذي يرتكز عليه البنك للحصول على إيراداته ولهذا فإنّ البنوك تولي القروض البنكية عناية خاصة؛

2-ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك يشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد والعملات؛

[1] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2007 ،ص66.

[2] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1992، ص53.

3-للقروض دور هام في تمويل حاجة الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقترضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية ورفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة وأحيانا الحصول على سلع الإنتاج ذاتها[1].

بالإضافة إلى هذا يعمل القرض البنكي على:

1-تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود، الوعد بالوفاء؛

2- القرض البنكي يعتبر وسيلة لتحويل رأس المال من شخص لآخر.

3-القرض البنكي يستخدم للرقابة على نشاط المشروعات من طرف الدولة وذلك بواسطة الأرصدة الائتمانية المخصصة لهذا القرض؛

4- يساعد القرض البنكي على الإدخار ويحد من الإستهلاك وهذا يؤدي إلى القضاء على التضخم.[2]

المطلب الثاني : مصادر القروض البنكية

أولا : الودائع

تعتبر الودائع من مصادر البنوك وهي تمويل النشاطات الجارية للبنوك. و هي كل ما يقوم الأفراد أو الهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة قصيرة أو طويلة على سبيل الحفظ أو التوظيف وتتجسد هذه الودائع في غالب الأحيان في شكل نقود قانونية على الرغم من أنها يمكن أن تأخذ أحيانا أشكال أخرى ،وعموما للودائع أربعة أشكال :

1-ودائع تحت الطلب أو الودائع الجارية

2-الودائع للأجل ;

3-الودائع الادخارية ;

4-الودائع الائتمانية[1] ;

---

[1] رضوان وليد عمار، أساسيات الإدارة المالية، دار الميسرة للطباعة والنشر، لبنان، 1997 ،ص67.

[2] بريكي نوارة، مساهمة البنوك التجارية في منح القروض والاستثمار، رسالة ماجستير منشورة علوم تجارية، جامعة المسيلة ،2003 ،ص26.

الورقة البنكية:

انتقلت الورقة البنكية من الورق المتحول إلى ورق نقدي غير متحول الذي هو نوع من النقود ، أي قيمتها تعتمد على الثقة التي توضع فيها الورقة البنكية وأصبحت وسيلة قرض عندما أصدرت على شكل خصومات بحيث لا تتداول إلا في فترة الخصم ، ثم تسدد في أجل الاستحقاق.

الحساب البنكي:

إن العلاقة بين الزبون و البنك تكون مدونة في وثيقة كشف للعمليات ولها قسمان، أحدهما لدفعات والآخر لسحوبات وهذا ما يسمى بالحاسب ، بعد كل عملية تقارب بين مجموع الجانب الدائن ومجموع المدين ، الفرق بينهما بالرصيد يمكن أن يكون دائنا أو مدين.

السوق النقدية والمالية:

تهدف هذه الأسواق إلى إجراء تفاوضات حول القروض ، تتم هذه المفاوضات بتقديم الزبون طلب يحدد فيه مقدار القرض الذي يريده ، وبعد مدة يتلقي هذا الأخير إشعارا بقبول أو عدم قبول طلبه ، والسوق النقدية تتفاوض فقط حول القروض طويلة الأجل وهذه الأخيرة مفروضة بشروط والتي يتم تسديدها على الأقل خمس سنوات[2]

المطلب الثالث : خصائص القروض البنكية

من خصائص البارزة التي يتميز بها القرض ما يلي:

أولا : المبلغ

يمثل قيمة القرض أو الأموال التي تمنح أو يتضمنها القرض.

ثانيا :المدة

---

[1] مفهوم القروض مصادرها وخصائصها ، من الموقع www.mostajad.com، تاريخ الاطلاع 2022/02/24 على الساعة 10.00.

[2] صلاح الدين حسن السيسى، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، القاهرة،مصر ،2004 ،ص68.

هي الأجل أو الفترة التي يضع فيها البنك المال تحت حوزة عامليه، و يكون بعد نهايتها المستفيد من القرض ملزما بالتسديد و هي تصنف إلى ثلاثة أقسام: [1]

1- المدة القصيرة:تتراوح ثمانية عشر شهرا وسنتين حسب القانون الجزائري

2-**المدة المتوسطة**: تتراوح بين ثمانية عشر شهرا و سبع سنوات.

3-**المدة الطويلة** :تتراوح بين سبع سنوات على الأقل و عشرين سنة على الأكثر.

ثالثا :سعر الفائدة

يعرف سعر الفائدة على أنه أجرة المال المقترض، أو ثمن إستخدام الأموال أو العائد على رأس المال المستثمر، و هو عائد الزمن عند إقتراض الأموال مقابل تفضيل السيولة[2].

كما يعرف أيضا على أنه أجر كراء النقود و يلتزم المقترض بدفعه إلى البنك مقابل التنازل المؤقت له على السيولة[3].وتتدخل في تحديد معدل الفائدة عدة عوامل منها :

قيمة القرض-مدة القرض-مرونة الطلب -المنافسة -درجة المخاطر-تكاليف القرض -تدخل البنك المركزي بتحديد الحد الأعلى و الحد الأدنى لقيمة القرض.[4]

رابعا : الضمانات

و تكون إما عينية أو شخصية و سوف نتعرف عليها لاحقا بالتفصيل.

خامسا : طريقة السداد

و هناك عدة برامج لعملية سداد القرض و من أهمها:

-يقوم المقترض بتسديد مبلغ الفائدة و أقساط القرض بمبلغ ثابت طيلة فترة الاستحقاق.

-أسعار فائدة متغيرة طيلة فترة الاستحقاق.

-إما بتسديد جزء هام دفعة بسعر فائدة ثابت وجزء آخر بسعر فائدة متغير.[5]

---

[1] دحاوي عربية سعاد ،دور القروض في تفعيل الاستثمارات (دراسة تطبيقية ببنك القرض الشعبي الجزائري cpa) ،مذكرة ماستر ،جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان ،2014 ،ص50.

[2] طاهر حيدر حيدران،" مبادئ الاستثمار"، دار المستقبل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية ،بيروت ،لبنان،1997 ،ص61.

[3] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الرابعة ،الجزائر ،2005 ،ص58.

[4] دحاوي عربية سعاد ،دور القروض في تفعيل الاستثمارات (دراسة تطبيقية ببنك القرض الشعبي الجزائري cpa) ،مرجع سبق ذكره ،ص50.

[5] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،2008 ،ص28.

المبحث الثالث :أنواع القروض البنكية

يمكن تصنيف القروض التي يمنحها البنك وفق معايير عديدة ومقاييس متعددة ، ومن خلال ذلك يمكن تصنيف القروض إلى ثلاثة أنواع ، قروض موجهة لتمويل نشاطات الاستغلال ، قروض موجهة لتمويل نشاطات الاستثمار، وكذا قروض موجهة لتمويل التجارة الخارجية

المطلب الأول : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال

نشاطات الإستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة التي لا تتعدى في الغالب إثني عشر شهرا، ونظرا لطبيعتها المتكررة والقصيرة زمنيا فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة وقد كان ذلك من بين العوامل التي دفعت البنوك إلى تطوير طرق عديدة وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات، ويمكننا بصفة إجمالية أن نصنف هذه القروض إلى صنفين رئيسيين هما القروض العامة، القروض الخاصة.[1]

أولا : القروض العامة

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، وتسمى كذلك بالقروض عن طريق الصندوق، أو قروض الخزينة وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن ذكرها فيما يلي:

1- تسهيلات الصندوق :هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة والقصيرة جدا التي يواجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، فهي إذا ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون، حيث يقتطع مبلغ القرض ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلا حيث تكثر نفقات الزبون ولا يكفي ما عنده بالخزينة من سيولة لتغطية هذه النفقات، فيقوم البنك حينها بتقديم هذا النوع من القروض؛

[1] ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف، مديرية الكتب للطباعة، العراق ،1995 ،ص112.

2-الحساب المكشوف :هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا تصل إلى سنة كاملة، وهو يستعمل لتمويل نشاط المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل انخفاض سعر سلعة معينة وبالتالي هو تمويل حقيقي لنشاطات يقوم بها الزبون؛[1]

3- القرض الموسمي :تنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الإستغلال فهو يستعمل إذا لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون والبنك يقوم بتمويل جزء فقط من هذه التكاليف وهذا النوع من القروض يمكن أن يمنح لمدة تمتد عادة إلى غاية تسعة أشهر؛

4- قرض الربط :هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحقيقها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، ويقرر البنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقق العملية محل التمويل؛

5- القروض المتتالية :يمنح هذا النوع من القروض للمؤسسات التي تنوي القيام بعملية أو مشروع (إنشاء مصنع أو شراء تجهيزات جديدة) مع العلم أن العملية لها حظوظ كبيرة للنجاح ولكن تتطلب وقتا طويلا لاسترجاع الموارد، ويتم تسديد هذا القرض بالموارد الناجمة عن تحقيق العملية.[2]

ثانيا : القروض الخاصة

هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول و سنتناول أنواعه كما يلي:

---

[1] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص58.

[2] خديجة صادي، محاولة تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسير خطر عدم تسديد القروض، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر ،1999 ،ص65.

1- تسبيقات على البضائع :التسبيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها؛

2-تسبيقات على الصفقات العمومية :الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة، والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى؛

3-الخصم التجاري :هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، ويحل محل الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذن بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار أن البنك يعطي مالا إلى حاملها.[1]

ثالثا : القرض بالالتزام

إن القرض بالالتزام أو بالتوقيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا، ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، ويتم هذا النوع من القروض حسب الأشكال التالية[2]:

1-الضمان الاحتياطي :هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة على خصم الأوراق التجارية وقد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد مانح الضمان شروطا معينة لتنفيذ الإلتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شرط لتنفيذ الإلتزام؛

---

[1] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص104.

[2] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،مؤجع سبق ذكره ،ص73.

2-الكفالة :يقوم البنك بتوقيع كفالة تضمن تنفيذ كل الالتزامات الخاصة بزبونه(المدين) لغيره (الدائن) أن يتعهد البنك بتسديد المبلغ الذي هو على عاتق زبونه في حالة عجز هذا الأخير عن الدفع لدائنه وتأخذ الأشكال التالية :الكفالات الجمركية، الكفالات الجبائية، الكفالات الخاصة بالأسواق العمومية؛

3-**القبول** :يعتبر القبول بديلا للسحب عن المكشوف إذ أن البنك يقوم بتأدية خدمة للزبون دون منحه المبلغ ولكن بالتوقيع فقط، أي يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه.

4-القروض المقدمة للأفراد :هي قروض ذات طابع شخصي، وهدفها تمويل نفقات الاستهلاك الخاصة بالزبائن، ومن بين هذه القروض بطاقات القرض والتي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد دون استعمال النقود[1].

المطلب الثاني : القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار

أولا : تعريف قروض الاستثمار

يقصد بنشاطات الاستثمار تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة هادفة بذلك للحصول على وسائل الانتاج ومعداته أو على عقارات مثل الأراضي والمباني الصناعية ،والتجارية والادارية .وعليه فالاستثمار عبارة عن اتفاق حالي ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل ،حيث يكون عادة مرة واحدة في بداية المدة وهو ما يشكل عبئا ثقيلا على المؤسسة ،بينما تكون العائدات متقطعة خلال سنوات عمر الاستثمار.[2]

ثانيا : ظهور الحاجة لتمويل نشاط الاسثمار :

يحتل تمويل نشاط الاستثمار مكانة خاصة سواء بالنسبة للمؤسسة على المستوى الوحدوي أو بالنسبة للدولة على المستوى الكلي ،ونظرا لكون المؤسسة لا تستطيع ضمان تمويل استثماراتها عن

---

[1] بن نجمة ادريس ،دور القروض المصرفية في تمويل المشاريع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي 2009-2011) ،مذكرة ماستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2016 ،ص43.

[2] بن الصم أحمد ،إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي) ،مذكرة ماجستير غير منشورة ،تخصص ادارة الاعمال ،جامعة الجزائر ،2002، ص62.

طريق مواردها الداخلية (التمويل الذاتي) فهي تلجأ إلى البحث عن مصادر خارجية لاستكمال هذا التمويل الذي يتمثل غالبا في طلب قروض طويلة الأجل من البنوك (إضافة إلى التمويل عن طريق الأسهم والسندات) باحثة في نفس الوقت عن الطريقة أو الصيغة الأكثر تلائما مع احتياجاتها وبالمبالغ الكافية ،لذلك يرجع عدم التوافق بين عروض البنك واحتياجات المؤسسة إلى الأخطار المرافقة لكل نوع من القروض ،حيث يزداد هذا الخطر مع طول فترة القرض الشيء الذي يزيد الريب في تحقيق المداخيل المتعلقة بالقرض خلا هذه الفترة.

إن تدخل البنوك لتمويل الاستثمارات يأخذ أشكالا مختلفة هذا يجعل المصرف يتدخل من أول العملية لتقديم العون و النصح لزبونه بحثا عن الصيغة الأكثر تلاءما مع مشروع الزبون وقدراته المالية والاقتصادية.[1]

ثالثا : أنواع قروض الاستثمار

1-القروض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية نوضحها كما يلي:

أ-قروض متوسطة الأجل :توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك معرضا لخطر تجميد الأموال، بالإضافة إلى الأخطار الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد ويمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقرض، ويمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل وهي القروض القابلة للتعبئة والقروض الغير قابلة للتعبئة؛

فيما يتعلق بالقروض القابلة للتعبئة يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، أما القروض الغير قابلة للتعبئة فهي تعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي؛

[1] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ، مرجع سبق ذكره ،ص73.

ب– القروض طويلة الأجل :هي موجهة للمؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة تلجأ البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد، والقروض طويلة الأجل الموجهة للاستثمارات تفوق في الغالب سبع سنوات ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية عشرين سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات كالأراضي والمباني بمختلف استعمالاتها المهنية، ونظرا لطبيعة هذه القروض تقوم بها مؤسسات متخصصة لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر ادخارية طويلة لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها؛[1]

2–القرض الإيجاري :هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونيا لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار[2].

المطلب الثالث : القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية

أولا : مفهوم تمويل التجارة الخارجية

إن تسوية وضعية المبادلات على مستوى الحدود يطرح مشاكل متعددة للمتعاملين الاقتصاديين والتجاريين حيث يرجع ذلك لتباعد الأطراف المعنية ،اختلاف القوانين والتنظيمات المعمول بها في كل بلد ،ويضاف إلى ذلك اختلاف العملة المستعملة والمخاطرة المتعددة المرتبطة بهذه العمليات. وعليه فمشكل بعد المسافة بين البائع والمشتري يطرح مشكل الثقة وهو ما من شأنه أن يعقد عمليات التبادل التجاري بين هذه الأطراف ،ولو فرضنا أن مشكل الثقة قد حل فهناك مشكل آخر يطرح نفسه ألا وهو مكان التسديد ،فعملية البيع نقدا تتحقق نظريا بتقديم السلع مقابل

[1] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ، مرجع سبق ذكره ،ص73

[2] بن نجمة ادريس ،دور القروض المصرفية في تمويل المشاريع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي 2009–2011)،مرجع سبق ذكره ،ص9.

التسديد أو التسوية في الحال ،ولكن في مجال التجارة الخارجية هل يكون هذا التبادل مباشرة بعد ارسال السلع أو وقت وصولها إلى المكان المحدد أو المتفق عليه.

هناك أسئلة كثيرة في هذا المجال كأن نقول هل قوانين البلدين تسمح بإجراء هذه المبادلات وحتى إذا كانت هذه القوانين تسمح بإيجاد هذه المبادلات فبأي عملة تتم ؟

إن الاختلافات السابقة تختفي بمجرد دراسة ومعرفة تقنيات التجارة الخارجية ،حيث يعتبر تدخل البنوك فيها ضروريا ولا يمكن الاستغناء عنه ويتم هذا التدخل على مستويين :

الأول خدماتي تقوم البنوك من خلاله بضمان احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها في هذا المجال ،كما تلعب دور المنسق وعامل وصل بين البائع والمشتري فيما يخص التسوية المالية لعمليات التبادل .

أما المستوى الثاني أو مجال القرض فتلعب البنوك دورا فعالا في تمويل وتنشيط عمليات المبادلات التجارية من خلال القروض المختلفة .[1]

ثانيا ; أنواع قروض تمويل التجارة الخارجية

1– قرض المورد

هو قرض مصرفي متوسط أو طويل الأجل يمنح للمصدر الذي يمنح الآخر مهلة تسديد لزبونه (المستورد)وتتراوح مدة التسديد التي منحت للمستورد من طرف المصدر 18 شهرا، وهو عملية تمويل صفقة تصدير يتولى فيها المصدر تمويل الصفقة اعتمادا على موارده المالية أو الاعتماد على أحد المصارف عن طريق خصم مستحقاته(سندات الدفع أو الكمبيالة)لدى المصارف، وفي هذه العملية تقوم علاقة مباشرة بين المصدر وهذا المصرف الذي يوفر التمويل اللازم لصفقة التصدير

[1] بن الصم أحمد ،إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي) ،مرجع سبق ذكره ،ص66.

وبعد انتهاء أجل الدفع المحدد أصلا بين المصدر والمستورد يقوم البنك بتحصيل قيمة سداد الكمبيالة من المستورد[1].

أو هو قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته، ولكن هذا القرض هو ناشئ بالأساس عن مهلة تسديد يمنحها المصدر لفائدة المستورد، وبمعنى آخر، عندما يمنح المصدر لصالحه زبونه الأجنبي مهلة للتسديد، يلجأ إلى البنك للتفاوض حول امكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضا لتمويل هذه الصادرات، ولذلك يبدو قرض المورد على أنه ش ا رء لديون من طرف البنك.

وفي هذا الإطار يجب التمييز بين القروض المتوسطة الأجل المحصورة بين 18 شهرا و 5 سنوات، والقرض الطويل الأجل الذي تفوق مدته 5 سنوات، كما يستفيد من هذا النوع من القروض مصدري التجهيزات والآلات ووحدات الإنتاج والخدمات الملحقة لتركيب الأجهزة المباعة، كما يمنح لمصدري السلع الاستهلاكية والمواد الأولية.

أما الجانب الآخر من عملية ائتمان الصادرات فيتعلق بضمان التمويل الذي قدمه البنك لهذه الصفقة، فإن هيئات ضمان الصادرات التي تم إنشاؤها في عدد كبير من الدول تتولى توفير ضمان شامل لسداد الأوراق التجارية(الكمبيالات أو السندات الاذنية)التي يحتفظ بها البنك الذي قدم التمويل، ويتم ذلك عن طريق قيام هذه الهيئة بإرسال خطاب ضمان لهذا البنك وذلك مقابل توقيع عقد ضمان ضد المخاطر التجارية وغير التجارية مع المصدر، ويدفع المصدر بموجب هذا العقد عمولة ضمان للهيئة التي أخذت على عاتقها تأمين القرض[2].

2-قرض المشتري :

إن قرض المشتري هو نوع من التمويلات التي تنشأ من أجل تنشيط وانعاش الصادرات، فهو عبارة عن تمويل يقدم بصفة مباشرة للزبون الأجنبي من طرف بنك المصدر حتى يتمكن من اتمام عملية الدفع الفوري.

---

[1] ماهر شكري ،العمليات المصرفية الخارجية ،دار الحامد ،عمان ،الأردن ،2004 ،ص65.

[2] خالد أمين ،عبد الله اسماعيل ابراهيم ،إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية ،دار وائل ،عمان ، الأردن ،2006 ،ص25.

قرض المشتري هو عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد، بحيث يستعمله هذا الأخير بتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويمنح قرض المشتري لفترة تتجاوز ثمانية عشر (18) شهرا، ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعنية بغرض اتماما عملية القرض هذه، ومن الملاحظ أن كلا الطرفين يستفيدان من هذا النوع من القروض، حيث يستفيد المورد من تسهيلات مالية طويلة نسبيا مع استلامه الآني للبضائع، كما يستفيد المصدر من تدخل هذه البنوك وذلك بحصوله على التسديد الفوري من طرف المستورد بمبلغ الصفقة[1].

ويتيح قرض المشتري في الواقع المجال لإبرام عقدين هما :

أ–العقد الأول(العقد التجاري :)يتعلق بالعملية التجارية ما بين المصدر والمستورد، ويبين فيه نوعية السلع ومبلغا وشروط تنفيذ الصفقة، واجراءات الدفع الفوري للبائع.

ب–العقد الثاني(عقد القرض) :يتعلق بالعملية المالية والتي تتم بين المستورد والبنك المانح للقرض، ويبين هذا العقد شروط اتمام القرض وانجازه مثل فترة القرض وطريقة استرداده ومعدلات الفائدة المطبقة، ويلاحظ أن العقد المالي الذي يفسح المجال لمنح قرض للمستورد انما يرتبط عضويا بوجود العملية التجارية ما بين المصدر والمستورد[2].

ويمنح قرض المشتري عادة لتمويل الصفقات الهامة من حيث المبلغ خاصة، والسبب في ذلك أن تمويل صفقات بمثل هذه الأهمية بالاعتماد على الأموال الخاصة للمستورد قد تعترضها بعض العوائق، فليس ممكنا على الدوام أن يكون المستورد قادرا على تخصيص مثل هذه المبالغ، كما أن المصدر بدوره لا يمكنه أن ينتظر كل هذه المدة الطويلة خاصة إذا تعلق الأمر بأموال هامة، وعلى هذا الأساس، فإن تدخل البنوك يعطي دعما للمصدر والمستورد كليهما.

3–الاعتماد المستندي :

---

[1] ماهر شكري ،العمليات المصرفية الخارجية ،مرجع سبق ذكره ،ص65.

[2] واثق علي الموسوي ،موسوعة التجارة الدولية ،الجزء الثاني ،دار الأيام للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،2018 ،ص26.

يعتبر الاعتماد المستندي صيغة خاصة بالتجارة الخارجية ،إضافة إلى كونه عبارة عن قرض معتمد في هذا المجال تحدده أطر نشرة غرفة التجارة الدولية بباريس.

ينشأ فتح الاعتماد بين كل من البنك والعميل بعقد يبرم بينهما يلتزم بمقتضاه البنك أن يضع تحت تصرف عملية أو شخص آخر يحدده هذا العميل مبلغا من النقود خلال مدة معينة.[1]

هذا الاعتماد قد يكون بسيطا ينشأ علاقة مباشرة بين المصارف لصالح البائع المصدر والمشتري المستورد ،هنا يكون محددا بشروط يتأكد منها البنك ويتثبت مطابقتها لرغبة فاتح الاعتماد بواسطة هذه الوثائق والمستندات وهنا يسمى الاعتماد مستنديا.[2]

[1] خالد أمين ،عبد الله اسماعيل ابراهيم ،إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية ،مرجع سبق ذكره ،ص66.

[2] بن الصم أحمد إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد (دراسة حالة بنك الجزائري الخارجي) ،مرجع سبق ذكره ،ص67.

خلاصة

تلعبه البنوك التجارية في إنعاش الاقتصاد الوطني، فهو يعتبر أحد وسائل التمويل الفعال إذ يمكن القول أنه المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي الوطني إلى حد الآن، وذلك من خلال المساهمة في تنمية الاقتصاد عن طريق القيام بتوظيف أموال ضخمة والزيادة في تنويع الإنتاجية وفتح باب المنافسة في السوق التجارية وسوق الأوراق المالية، وهذا هو اكبر تحدي لتحقيق المكاسب ولإرضاء المستثمرين. كما يعتبر منح القروض من بين أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك، وإن الهدف الأساسي هو لإدارة أي بنك تجاري، هو تحقيق المزيد من الأرباح والتي ترتبط أساسا بتوظيف الأموال المودعة لديه من أصحاب الفائض في شكل قروض تمنح لأصحاب العجز، ويقوم البنك بمحاولة تحديد المخاطر التي قد يتعرض لها والتي من بينها مخاطر سياسة الإقراض.

الفصل الثاني :

تقنيات وإجراءات منح

القروض البنكية

تمهيد :

إن أهم وظيفة يقوم بها البنك التجاري هي منح القروض حيث تعتبر القروض البنكية من أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك، فهي تمثل الجانب الأكبر من الأصول كما يمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات، ونظرا للأهمية التي تحتلها القروض على مستوى نشاطات الأفراد والمؤسسات، أصبح من الضروري أن يولي المسؤولين في البنوك عناية خاصة بالقروض من خلال وضع سياسة ملائمة للإقراض، كما تعتبر القروض البنكية العصب الحساس الذي تقوم عليه باقي وظائف البنك، باعتبارها المنبع الذي يغذي مواردها وتنمية رأسماله .لذا تتطلب دراسة ضمنية لا شكلية فقط، وتختلف القروض وتتنوع حسب الجهة الموجهة لها، كما تجدر الإشارة أن لكل بنك سياسته الخاصة في التعامل مع القروض، والضمانات التي ترصدها لتفادي المخاطر التي قد تتعرض لها هذه القروض.

المبحث الأول : إدارة سياسة الاقراض

المبحث الثاني : الاجراءات اللازمة لمنح القروض

المبحث الثالث :المخاطر البنكية

المبحث الأول : إدارة سياسة الاقراض

يعتبر الاقراض البنكي فعالية بنكية في غاية الأهمية ومن أكثر الفعاليات البنكية جاذبية لادارة البنوك ،ولكنه في ذات الوقت يعتبر من أكثر الأدوات الاقتصادية حساسية ،إذا لا تقف تأثيراتها الضارة على مستوى البنك وإنما تصل بأضرارها إلى الاقتصاد ككل إذا لم يحسن استخدامها ،وعليه تركز البنوك كثيرا على وضوح اختصاصات هذه الادارة وتعمل على توفير كل الظروف والآليات المساعدة على كفاءتها قصد تحقيق الأهداف المرجوة من السياسة الاقراضية للبنك.

المطلب الأول :مفهوم ومكونات سياسة الاقراض

أولا : مفهوم السياسة الاقراضية

تعرف السياسة الاقراضية على أنها الاطار الذي يتضمن مجموعة من المعايير والشروط الارشادية التي تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة بها يحقق عدة أغراض كضمان المعالجة الموحد ة للموضوع الواحد ،توفير عامل الثقة لدى العاملين بالادارة بما يمكنهم من العمل دون الخوف من الوقوع في الخطأ ،توفير المرونة الكافية ،سرعة التصرف دون الرجوع إلى المستويات العليا بحسب الموقف طالما أن ذلك في نطاق صلاحياتهم.[1]

يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها وبناء على ذلك فإن سياسة الإق ا رض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض.[2]

---

[1] فضيلة بوطورة ،عمر جنينة ،كفاءة ادارة الائتمان بين فعالية السياسة الاقراضية ومرونة نظام المعلومات الاقراضي في البنوك التجارية ،حوليات ،جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية ،العدد 22 ،2017 ،ص708

[2] عبد الحميد عبد المطلب ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ،ص118.

فالسياسة الاقراضية إذن هي توجيهات تكون مكتوبة تتعلق بتحديد كافة الجوانب المتعلقة بالقروض من ناحية الحجم والمواصفات والضوابط ، ومن ثم متابعة هذه القروض وتحصيلها وتوضع السياسة الاقراضية لكي تسترشد بها المستويات الادارية المختلفة عند وضع برامج الاقراض.[1]

ثانيا : مكونات سياسة الاقراض

لا توجد سياسة نمطية تطبق بالبنوك التجارية ، ولكن تختلف سياسة الإقراض من بنك لآخر وفقا لأهدافه ، ومجال تخصصه وهيكلة التنظيمي وحجم رأس ماله ، وبصفة عامة يوجد العديد من النقاط والمجالات التي تغطيها السياسة.

1-الأخذ في الحسبان الاعتبارات القانونية:

يجب أن تعكس السياسة الاشتراطات والقيود القانونية للتوسع أو لتقييم الائتمان ، وبذلك لا يحدث تباين السياسة الخاصة بالبنك والتشريعات المنظمة للعمل البنكي ، والسياسة الائتمانية ، والقيود التي يضعها البنك المركزي.

2- تقرير حدود ومجال الاختصاص:

حيث تبين السياسة حدود ومجال الاختصاص و مستوى اتخاذ القرار في مجال منح القروض والتسهيلات ، وعلى أن يقر مجلس الإدارة هذه التعويضات وحدودها كل سنة على الأقل.[2]

3-تحديد أنواع القروض التي يمنحها البنك:

من المكونات الأساسية لسياسة الإقراض في البنك التجاري النص على القروض التي يتعامل فيها البنك ، وبذلك يتم الفصل المبدئي بين المقبولة أي التي تتماشى مع سياسة البنك ، وتلك غير المقبولة مثال ذلك ، إذا كان من سياسة البنك التوسع في منح الائتمان لتمويل عمليات استيراد السلع من الخارج ، ولكنه لا يمنح قروض لأغراض الإسكان ، ففي هذه الحالة إذا تقدم عميل

---

[1] فضيلة بوطورة ،عمر جنينة ،كفاءة ادارة الائتمان بين فعالية السياسة الاقراضية ومرونة نظام المعلومات الاقراضي في البنوك التجارية ،مرجع سبق ذكره ،ص708.

[2] عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبو قحف ، الادارة الحديثة في البنوك التجارية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية،مصر،2004 ،ص142.

بطلب للحصول على قرض لتمويل عمليات إنشاء مساكن ، في هذه الحالة لا ينظر في هذا الطلب لأنه يخالف السياسة التي يتبعها في ظل الظروف الحالية ، مما يوفر وقت وجهد المسؤولين عن منح الائتمان في الاستقصاء والتحري عن طالب القرض ،والتركيز علي الطلبات التي تتماشى مع سياسة البنك.

4-التكلفة أي سعر الفائدة والمصاريف الإدارية:

يمثل هذا العنصر التكلفة المترتبة على منح الائتمان سواء في شكل مصاريف إدارية وعمولات أو سعر الفائدة ، وقد تعددت وجهات النظر في هذا الشأن ولكن من الأفضل توحيد تكلفة الخدمة المؤداة داخل المنطقة الواحدة إذا كانت هذه التكلفة تحدد مقدما وبصفة عامة ، لا بد من وجود خطوط أو معايير إرشادية تزود بها إدارة الائتمان لتقدير التكلفة حتى لا يحدث الاختلاف بين الأفراد مما قد يسئ إلى البنك .

5-المنطقة التي يخدمها البنك:

يجب أن يقرر مقدما المنطقة التي يخدمها البنك ويمتد نشاطه إليها ، والتي تتوقف على حجم البنك ومقدرته على خدمة عملائه ، وقدرته على تحمل المخاطر عند منح الائتمان ، ولا شك أن لرأس مال البنك تأثير في تحديد هذه المنطقة. ويعتبر العامل الخاص بتحديد المنطقة التي يخدمها البنك من أكثر العوامل أهمية بالنسبة لوظيفة منح الائتمان مقارنة بالوظائف الأخرى.[1]

6- شروط ومعايير منح الائتمان:

بعد تحديد نوعية القروض أو مجالات منح الائتمان التي يتعامل فيها البنك ، ينبغي تحديد الشروط الواجب توافرها لقبول طلب الحصول على القرض ، وبذلك تشكل أساس القبول المبدئي ، وبناءا على ذلك تتم الإجراءات الأخرى كالتحري ، والاستقصاء عن طالب القرض من حيث سمعته ومركزه المالي.

7-إجراءات وخطوات الحصول على الائتمان:

[1] عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبو قحف ، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية ،مرجع سبق ذكره ،ص143

بمعنى أن تحدد هذه المسائل وتدون في كتيب ، ويبدو ذلك واضحا في البنوك الكبيرة) في شكل دليل الحصول على الائتمان) ، ولا شك أن هذه الإجراءات تسهل من عملية تنفيذ السياسة.[1]

المطلب الثاني أهداف والعوامل المؤثرة في سياسة الاقراض

أولا : أهداف سياسة الاقراض

1-تحديد أنواع القروض وشروط منحها بالشكل الذي يمكن أن يضمن ربحية البنك.

2-العمل على التنسيق والفهم المتبادل بين البنك وعملائه.

3-اتخاذ القرارات داخل البنك على أسس موضوعية تمنع التضارب والحياد عن الاطار المرسوم.

4-تحقيق نوع من التوافق والتناسق بين أهداف البنك وأهداف الجهاز المصرفي ككل وأهداف المجتمع.[2]

ثانيا : العوامل المؤثرة في سياسة الاقراض

هناك مجموعة من العوامل تؤثر في السياسة الاقتراضية يمكن عرضها فيما يلي:

1- رأس المال: يكون هذا الأخير حافزا بالنسبة للبنك حيث تزيد ثقته اتجاه عميله لأنه يضمن استرداد أموالها المقرضة مهما زادت مدتها، ويستنتج البنك ذلك من جراء دراسة للميزانيات المقدمة من طرف العميل في ملف طلب القرض إذ كلما ارتفع مقداره زادت ثقة البنك وقابليته على تحمل جميع مخاطر الائتمان.

2-الربحية : الربحية في عملية الاقتراض تعني أن يسعى البنك إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، ولكي يتسنى له ذلك عليه بانتهاج سياسة إقراضية متساهلة تتمثل في فرض معدلات فائدة عقلانية.

3-استقرار الودائع : فالبنك الذي يواجه تقلبات استثنائية في حجم ودائعه يضطر إلى إتباع سياسة مالية متحفظة لتغطية هذه المتغيرات.

4-تنافس البنوك : باختلاف البنوك وكثرتها، تزداد المنافسة فيما بينهم لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء مع إغرائهم بتسهيلات ومزايا تختلف من بنك لآخر.[3]

---

[1] عبد الغفار حنفي ، نفس المرجع ،ص143.

[2] منير ابراهيم هندي ،إدارة الأسواق والمنشأة المالية ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،مصر ،2002 ،ص215.

[3] عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، مرجع سبق ذكره ،ص95

5- السياسة النقدية العامة : البنك المركزي يتخذ سياسة مشددة عندما تكون طلبات الاقراض في حدها الأقصى والتخفيف من حدة هذه السياسة المتخذة في حالة الركود الاقتصادي.

6-الظروف الاقتصادية العامة : تؤثر هذه الظروف مباشرة على النشاط الائتماني للبنوك، إذ كلما كانت هذه الظروف مستقرة، كلما كانت حافزا أكبر للبنوك للتسهيل في إجراءات منح القروض، وفي حالة العكس فستؤثر سلبا على نشاط البنوك مثلا في حالة التضخم. [1]

7- حاجات المنطقة : فقد يضطر البنك إلى التساهل في قروضه حتى يسمح بتنمية وتطوير بعض المناطق ويكون ذلك حافزا بالنسبة إليه لكي يكتسب مودعين جدد ويزيد من حجم قروض مستقبلا.

8-قابلية موظفي المصرف : كلما زادت خبرتهم وقدرتهم وتطورت تقنياتهم المستخدمة في مجال تسيير البنوك كلما زاد حجم القروض و زاد معها عدد العملاء لأنه باستخدام أفضل التقنيات وأحسنها، تستطيع البنوك استقطاب أكبر عدد من المتعامين في وقت قصير جدا.

لذا ينبغي مراعاة المنطقية في سياسة الإقراض للبنك والتي قد تختلف من بنك لآخر وتعكس حجم البنك ومكونات الأصول والخصوم وربحيته و رأسماله والمخصصات الخاصة بالقروض المشكوك في تحصيلها وكفاءة العاملين في هذه الإدارة، ومما لاشك فيه فإن سمعة البنك والسوق الذي يخدمه وخصائصه لهما أثر في تحديد درجة المخاطر التي يتحملها البنك المترتبة على عملية الإقراض.[2]

المطلب الثالث : أهمية سياسة الإقراض

وهي عبارة عن إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية كضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة.

ويتضح مما سبق أن تركيز هذه العملية في يد فرد واحد أو اثنين بالقرب من القمة، وهو ما يعني البطء في اتخاذ القرارات، وحرمان العاملين في هذا المجال من التنمية الذاتية وممارسة عملية اتخاذ القرارات.

---

[1] تيطوم هاجر ،سياسات واجراءات منح القروض البنكية (دراسة منح قرض فلاحي من BADR) ،مذكرة ماستر ،تخصص اقتصاديات البنوك والتمويل ،جامعة محمد بوضياف ،المسيلة ،2015 ،ص36.

[2] عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبو قحف ، الادارة الحديثة في البنوك التجارية ،مرجع سبق ذكره ،ص96.

والبنك التجاري كغيره من المنظمات له أهداف خاصة يسعى لتحقيقها وسياسة إقراض تحدد الاتجاه أ وسلوب استخدام أموال البنك التي يحصل عليها من المودعين، وبذلك يتضح أن لهذه السياسة أثر على اتخاذ القرار[1].

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2003 ،ص141.

المبحث الثاني : الاجراءات اللازمة لمنح القروض

إن البنك قبل أن يقدم على اتخاذ قرار بمنح القرض يجب عليه أن يقوم بدراسة معمقة هدفها إشراف المستقبل في قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة المعنية بهذا القرض وترتكز هذه الدراسات عموما في معرفة الفرص المتاحة وحصر عناصر التهديدات المحتملة ومن شأن هذه المعلومات أن تقدم للبنك العناصر الضرورية التي توضح رؤيته فيما يتعلق بقرار منح القرض.

المطلب الأول :شروط منح القروض

إن القرض مبني على المفهوم الضمني لكلمة الثقة وهو موضوع ضمن شروط ترتكز على أفكار موضوعية ليتمكن البنك من قياس الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها قبل اتخاذ أي قرار، وعليه يمكن تقسيم هذه الإجراءات إلى:

أولا : الشروط العامة لمنح القرض

تعتبر عملية منح القرض من أهم وأخطر ما يقوم به المصرف من أعمال وقبول المخاطرة الائتمانية ويعتبر من أهم وظائف المصارف، التي يجب أن يعنى بدراستها وتقييمها ومن ثم تستند البنوك إلى عدة معايير أساسية عند تقرير منح القرض وتحديد قيمته من بين هذه الشروط[1]:

1-شخصية العميل

تعتبر شخصية العميل من أهم العناصر عند منح القرض ويمكن التعرف عليها من خلال مدى انتظام سداد العميل لديونه كما يمكن التعرف عليها أيضا من خلال البنوك التي يتعامل معها، والموردين الذين يقومون بالتوريد إليه، بالإضافة إلى مكانة العميل ومركزه الأدبي في السوق التجارية وخبرته في العمل الذي يؤديه وسمعته التجارية.

2-المقدرة على الدفع

تعني دراسة قدرة العميل على مباشرة أعماله وادارتها بطريقة سليمة بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام الأموال المقدمة له، وبالتالي سداد الديون في مواعيدها، ويعتبر هذا من أهم الأعمال

[1] عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبو قحف ، الغدارة الحديثة في البنوك التجارية ،مرجع سبق ذكره ،ص96.

الفنية للباحث الائتماني والذي يعتمد على خبرته والأساليب التي يستخدمها في الحكم على مقدرة العميل على الدفع، ويمكن قياس كفاءة العميل الإدارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرته على المنافسة والتنبؤ بالتغيرات في الطلب على السلع وتنوع منتجاته ومدى مقدرته في المحافظة على رأس المال[1].

3-رأس المال أو المركز المالي

يجب أن يتمتع العميل برأس مال مناسب لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته وأيضا تمتعه بمركز مالي سليم، وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي، ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للحكم على المركز المالي للعميل:

أ-نسبة حقوق الملكية إلى الأصول الثابتة.

ب -نسبة التداول.

ج-نسبة السيولة وعائد الاستثمار، إضافة إلى معدل دوران الأصول الثابتة[2].

4-الضمانات

يؤخذ الضمان من العميل سواء عينا أو شخصيا لمواجهة بعض القصور في المعايير السابقة، ولكنه لا يغني نهائيا عن سمات العميل الحسنة والتزامه بتعهداته ومقدرته على الدفع، فالهدف من الضمانات هو تحسين أوضاع القرض المقدم من البنك وتوفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة، فمثلا قد يطلب من البنك ضمانات من المقترض لعدم توفير رأسمال كافي لديه ولكن يجب مراعاة عدم منح القرض إذا كان مصدر السداد الذي يستند إليه البنك هو بيع الضمانات ذاتها.

5-الظروف العامة

[1] عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبو قحف ، الادارة الحديثة في البنوك التجارية ،مرجع سبق ذكره ،ص96.

[2] منير صالح الهندي، إدارة البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره ،ص100.

قد يتمتع العميل بخصائص حسنة وسمعته الطيبة ومقدرة على الدفع عالية بالإضافة إلى سلامة مركزه المالي، لكن كل ذلك لا يعتبر كافيا لمنح الائتمان ذلك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير في منح الائتمان وربما تكون سببا في تغيير مقدرة العميل على الوفاء بالتزاماته، ويتضمن ذلك دراسة المنافسة ومدى سهولة أو صعوبة دخول منتجين جدد مما يزيد من صعوبة تصريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة ومقدار الرقابة الحكومية، بالإضافة إلى كل هذا هناك عامل الحاسة الائتمانية للباحث والتي تحكم على المعايير الخمسة السابقة لأنه هو الذي يقرر منح الائتمان من عدمه[1].

المطلب الثاني : الأساليب المستخدمة خلال مرحلة دراسة طلب القرض.

أولا : تقسيم المخاطرة:

بعد تقديم العميل بطلب الحصول على القرض يتم التقسيم الدقيق لقدرة العميل الائتمانية من خلال دراسة عناصر تحديد المخاطرة الائتمانية وفقا للقواعد الآتية:

1-أهمية اختبار مسؤولي الائتمان ومندوبي الاستعمال من بين العناصر التي تتوافر فيها الخبرة.

2-ترتكز التسهيلات الائتمانية الممنوحة على دراسة عميقة للمركز المالي للعميل والنتائج أعماله وحسن سمعته، ومدى حرصه على الانتظام في الوفاء بالتزاماته والغرض المطلوب من أجله القرض وطريقة وأسلوب السداد وغيرها من الاعتبارات التي قد تفوق أهميتها ما يقدم من ضمانات.

3-وفي مجال دراسة المركز المالي للعميل، تسعى البنوك للتحقق بكافة الوسائل من صحة البيانات التي تتضمنها القوائم المالية وشهادات المراكز الضريبية لمتابعة أية تطورات واتخاذ القرار اللازم في الوقت المناسب[2].

---

[1] تيطوم هاجر ،سياسات واجراءات منح القروض البنكية (دراسة منح قرض فلاحي من BADR) ،مرجع سبق ذكره ،ص50.

[2] منير صالح الهندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارت،المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية،مصر ،1992 ،ص149.

4-التأكد من العناية بدراسة الغرض المطلوب من أجله القرض و متابعة استخدام العميل لها، ويتعين الابتعاد عن تمويل العمليات التي يكون الهدف منها الممارسة أو الاحتكار لبعض السلع أو الخدمات الأولية أو التأثير على تداولها.

ثانيا : التنويع

يجب أن تتسم محفظة القروض بدرجة كبيرة من التنوع وذلك لتحليل المخاطر التي قد يتعرض لها البنك نتيجة التركيز في التعامل على عميل واحد، أو قطاع معين من قطاعات النشاط الاقتصادي.

فالتنوع من حيث العملاء والمناطق ولأنشطة يعد من أهم أساليب السيطرة على مخاطر القروض وذلك لتفادي مخاطر كبيرة قد يتعرض لها البنك إدا ما تعرض عميل للتوقف عن السداد أو تعرض أحد الأنشطة للكسار[1].

المطلب الثالث : دراسة وتحليل منح القروض

أولا : كيفية منح القرض

إن العميل عند طلبه للقرض قد يكون أوله تعامل مع البنك وهذا في إطار مشروع جديد مثلا،أو قد يكون قد سبق التعامل معه وهذا في إطار تجديد مشاريع سابقة وتوسيعها عن طريق شراء معدات أو توسيع رأس المال، فطالب القرض إذاً ملزم بتكوين ملف يحتوي على:

1-طلب خطي يوضح فيه طالب القرض أي الزبون المبلغ، المدة، الضمان، الغرض وكيفية التسديد.

2-دراسة تقنية اقتصادية للمشروع تحتوي على :تقديم المشروع، تحديد مقر المؤسسة،

3-وصف مقر المؤسسة، تحليل السوق، تأثير المشروع، الانشاءات المرتقبة، المعدات المستوردة والخواص التقنية، التطور المادي والمالي ومخطط التنفيذ المتوقف.

4-مختلف التصريحات الإدارية والتقنية من أجل المشاريع الجديدة.

[1] منير صالح الهندي، إدارة البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره ،ص149.

5-نسخة مصادق عليها تخص الملكية ووثيقة تخص الأرض المقام عليها المشروع.

6-رخصة الإنشاء من أجل تنفيذ المشروع.

7-التطور المالي للموجودات والأراضي.

8- الكشوف المتوقعة والكمية للإنشاءات المستقبلية وفواتير المعدات والأدوات.

9- ملاحظات حول تقديم المؤسسة، الشركاء، المسيرين.

10-دراسة مالية تحتوي على هيكل التمويل المتوقع، الميزانيات التقديرية .والحسابات الملحقة لمدة 07سنوات.

11-خطط تمويل المشروع.

12-والامتيازات المحصل APSI نسخة اعتماد من - APSI نسخة من ملف مقدم للوكالة عليها.

13-نسخة مصادق عليها للمسجلين في السجل التجاري وهذا يخص المشروعات الجديدة[1].

ثانيا : دراسة وتحليل ملف القرض

هي من اختصاص مصلحة القروض بالبنك وبمساعدة الوثائق المقدمة من طرف العميل، فرغم تقديم الضمانات إلا أن الدراسة ضرورية حيث يقدم العميل دراسة تلم بجميع نواحي المشروع وإبراز أهمية القرض في تمويل المشروع وأهميته في التنمية الاقتصادية للبلاد، ويحاول العميل إقناع البنك وقدرته على التسوية ويقوم المكلف بالدراسة بـ:

1-تسجيل طلب القرض في مصلحة التعهدات.

2-إرسال نسخة من طلب القرض للعميل مع تأشيرة استقبالها في المصلحة.

3- يخطط تاريخ تعامل والزيارة الميدانية للعميل (الوحدة، المودع).

4-يطلب من مصلحة ملف القرض الذي يحتوي على العناصر اللازمة (وضعية المعاملات العامة، المصادر الائتمانية، الضمانات المقدمة، إمكانيات السداد، كشف من مركزية

[1] منير صالح الهندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارت ،مرجع سبق ذكره ،ص152.

المخاطر).

5-قراءة الوثائق المقدمة والعمل على معالجتها.

6-تحديد وتجميع التساؤلات المختلفة أو النقاط التي تحتاج إلى إيضاح من الزبون والمشرف على المحاسبة لديه.

7-القيام بزيارة المبرمجة عند الزبون وإكمال المعلومات عن طريق استجواب العميل.

تكوين وثيقة قرار عن الزيارة compte rendu يحتوي على :

- الحالة العامة لموقع الوحدة .
- حالات معدات الاستعمال .
- مستويات استغلال المعدات
- مستويات المخزون ومحتوياته .

8-إعطاء رأي عام حول وثيقة القرار عن الزيارة مع إمضائها ولا تخلو دراسة الملف من الطرق المحاسبية والتقنية حيث تستعمل مصلحة القروض بعض الأداءات للتحليل المالي لكي تساعد على الفصل في القرار النهائي لمنح القروض، من بين هذه الأدوات النسب المالية المستعملة في البنوك:

- نسبة السيولة العامة = أصول متداولة/الأموال المتداولة.
- الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة/الديون.
- العائد إلى المبيعات = نتيجة صافية / رقم الأعمال.
- سرعة دوران المخزون = المخزون السلعي.

و توجد نسب أخرى أيضا لا يمكن حصرها وهذا تبعا للطرق والسياسات المتبعة من طرف كل بنك.[1]

[1] منير صالح الهندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارت ،مرجع سبق ذكره ،ص152.

المبحث الثالث :المخاطر البنكية

بالرغم من التقدم الهائل في مجال الاقتصاد، و خاصة فيما يتعلق بالتوقعات الخاصة و العامة والتنبؤ العلمي الدقيق و التي تساعد الفرد الاقتصادي على سلامة القرارات المتخذة، إلا أنه لا يزال هناك مصطلح يتحكم في هذه القرارات يطلق عليه المخاطر و إدارة المخاطر.

المطلب الأول :تعريف المخاطر البنكية وأهمية ادارتها

تتلقى البنوك نظرا لطبيعة نشاطها عددا كبيرا من طلبات القروض لتمويل مختلف النشاطات، غير أن التسيير البنكي الكفئ يقتضي تقديم القروض لمن يستطيع الوفاء بها.

أولا : تعريف المخاطر البنكية

إن قضية المصرفية المخاطر هي جزء جوهري في انشغالات أي مؤسسة مصرفية ، لأنها قد تؤدي إلى منعها جزئيا أو كليا من تحقيق أو تعظيم أدائها، حيث تعد المخاطرة ملازمة لكل نشاط من نشاطات المؤسسة المصرفية، ولذلك ينبغي على هذه المؤسسات أن تجد توازنا بين فرصة الحصول على عوائد لها، وبين عدم التعرض لهذه المخاطر الناتجة عن نشاطاتها.

وينشأ الخطر المصرفي عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة ، والمحصلة النهائية غير معروفة، إذ أن كل المؤسسات المصرفية تواجه حالة عدم التأكد من نتائج نشاطاتها المتنوعة[1].

يعني مصطلح المخاطر البنكية العقبات والصعوبات التي تواجه البنوك وهو يمارس نشاطاته اليومية ،فالمخاطر تمثل عدم استطاعة المقترض سداد ما عليه ،مما يستلزم خسارة رأس المال المقترض ،وتمثل هذه الخسارة بالنسبة لأي مقرض الحدث الأكثر خطورة ،والمبالغ الغير مسترجعة تؤثر مباشرة على النتائج وتضع وجود البتك واستمراره في الخطر.[2]

---

[1] عبد الحميد بوشرمة، الجهاز المصرفي الجزائري و متطلبات العولمة، مذكرة الماجستير منشورة في العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي،2010 ،ص188.

[2] مريم عناب ،دور التحليل المالي في ادارة المخاطر البنكية (دراسة حالة BADR أم البواقي) ،مذكرة ماستر ،جامعة العربي بن مهيدي ،أم البواقي ،تخصص مالية وبنوك ،2013-2014 ،ص44.

كما يمكن تعريف المخاطر على أنها عدم انتظام العوائد ،فتذبذب هذه العوائد في قيمتها أو في نسبتها إلى رأس المال المستثمر هو الذي يشكل عضو المخاطرة ،وترجع عملية عدم انتظام العوائد أساسا إلى حالة عدم اليقين المتعلقة بالتنبؤات المستقبلية.[1]

ثانيا : أهمية ادارة المخاطر

هناك فرق بين قياس المخاطر وإدارتها، فبينما يعالج قياس المخاطر حجم التعرض لهذه المخاطر، يرجع مفهوم إدارة المخاطر إلى العملية الإجمالية التي تتبعها البنوك لتعريف إستراتيجية العمل، ولتحديد المخاطر التي تتعرض لها ، وإعطاء قيم لهذه المخاطر، ولفهم طبيعة المخاطر التي تواجهها والسيطرة عليها .ولقد أدرجت لجنة بازل إدارة المخاطر كأحد المحاور الهامة لتحديد الملاءة المصرفية ، وتماشيا مع هذا بدأت البنوك في انتهاج سياسات لإدارة واستحداث قطاعات متخصصة يكون هدفها التحكم في درجات المخاطرة التي تتعرض لها أعمال البنك، وذلك من خلال قيامها بعدد من الوظائف الهامة نذكر منها[2]:

1-تقدير المخاطر ووضع الاحتياطات اللازمة لمواجهتها بما لا يؤثر على ربحية البنك ؛

2-المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير ؛

3-تطوير إدارة محافظ الأوراق المالية والعمل على تنويع تلك الأوراق ، من خلال تحسين الموازنة بين المخاطر والربحية ؛

4-مساعدة البنك على حساب معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل.

5-ضمان توافق الإطار العام لإدارة المخاطر مع المتطلبات القانونية.[3]

6-القيام بالمراجعة الدورية وتحديث سياسة الائتمان في البنك ؛

---

[1] قرطبي أمال ،اشكالية تحصيل القروض المصرفية ،مذكرة ماستر ،تخصص مالية ،المركز الجامعي بالمدية ،2005-2006 ،ص24.

[2] بلعجوز حسين، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة ،جامعة جيجل ،2005 ،ص43.

[3] سمير ر الخطيب ،قياس و إدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف،الاسكندرية، 2005 ،ص3

7-تحديد مخاطر كل نشاط من أنشطة البنك، وضمان حسن تحديديها وتبوييها وتوجيهها لجهات الاختصاص.

والجدير بالذكر أن حسن إدارة المخاطر، يستوجب الالتزام بعدد من المبادئ الأساسية والتي نذكر أهمها على النحو التالي:

1-التعريف الدقيق للمخاطر التي تنطوي عليها أنشطة البنك؛

2-الحد من المخاطر بشكل فعال بناء على قياس دقيق وصحيح للمخاطر، وتقييم الإجراءات والطرق والأدوات ، من خلال إطار سليم للمراقبة والمتابعة.

3-بنية بشرية وتنظيمية مناسبة[1].

المطلب الثاني : أنواع مخاطر البنكية

تتعرض البنوك على اختلاف أنواعها للعديد من المخاطر ،والتي تؤثر على أدائها ونشاطها ،فالمخاطر التي يتعامل معها البنك هي مستقبلية ،وتمثل التغيير الذي يحدث على قيمة كل سهم أو قيمة الأموال الخاصة أو أصل معين . إن عملية تحليل الخطر تفرض على البنك أن يعرف جيدا مختلف المخاطر ومصادرها ،وهذا حتى يتمكن من قياس ومتابعتها ومراقبتها ،لأنه في بعض الحالات يكون التمييز بين المخاطر غير واضح وهذا من خلال المعرفة العامة لها.[2]

أولا : المخاطر الائتمانية

لعل عملية منح القروض لمؤسسات عاجزة عن التسديد في الآجال المحددة أو غير القادرة على الدفع تماما هو أهم خطر يرتبط بعملية منح القروض من طرف البنك ,لذلك على البنك أن يتخذ الاحتياطات اللازمة من اجل التقليل أو الحد من هذه الأخطار و كذا القيام بعملية التغطية في حالة تحققها.

[1] مريم عناب ،دور التحليل المالي في ادارة المخاطر البنكية (دراسة حالة BADR أم البواقي) ،مرجع سبق ذكره ،ص44.

[2] اروج جمال ،تقييم وتسيير خطر القرض في بنك تجاري ،مذكرة ماجستير ،جامعة الجزائر ،2001 -2002 ،ص24.

1-تعريف الإئتمان : استمد الائتمان تعريفه من كلمة crédit التي جاءت في اللاتيني crids التي يعني الاعتقاد حيث اشتقت منها cred التي تعني الثقة ،من هنا عرف البعض الائتمان بأنه الثقة التي يوليها البنك للمتعامل معه لا تأخذ مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة و يتم سداده بشروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه و الثقة هنا تتمثل فيما بين البنك و العميل بعدما وجد البنك أن هذا العميل هو أهل لهذه الثقة و بالتالي أهل للحصول على الائتمان المطلوب.[1]

2-معالجة المخاطر الائتمانية

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث" عدم التسديد "وعدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته .وتبدأ عملية معالجة الخطر في المرحلة الأولى بعملية التحصي فإن تعثرت هذه العملية تبدأ عملية معالجة المخاطر.[2]

-تحصيل القروض: تعتمد وظيفة التحصيل على ثلاثة ركائز والتي تتمثل في:

- **رد الفعل** :يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنه يمثل سرعة رد الفعل للبنك على حالات حدوث الخطر .لذلك فيجب على البنوك أن تهتم بعامل الزمن، لان النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل.
- **الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع** :إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل، و يتفادى التغيرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.

---

[1] جميل الزيدانين ،أساسيات الجهاز المالي طبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، 1999 ،ص41

[2] كمال رزيق وفريد كورتتل،تسيير المخاطر الائتمانية في بنوك التجارية، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع ،إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة جامعة الزيتونة ،الأردن ،2007 ،ص40.

- **التصاعد** :يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون، وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات بالمديرية العامة للبنك إن اقتضى الأمر.
- **تسيير الحسابات**: يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من أجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقا لجعل الحساب مدين، أو جعل الحساب مدين ولكن بدون ترخيص مسبق.[1]

-**معالجة القرض**: يتم اقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية، و يتم بصفة يومية مراقبة الحساب، بحيث يتم تنظيم عملية الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها.

- إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الأولوية للقروض بدون ضمانات أولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات .
- كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسير التحصيل عن طريق هذا النظام يبحث عن مختلف الرسائل بالأشعار وطلب تسوية الوضعية وغيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون حتى تسوى الوضعية الجديدة. هذا طبعا لا يجب أن يمنع مسير الحساب من أن يستمع إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتسوية، وهذا إما إراديا أو كرد فعلله بعد استلامه لرسالة آلية كإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب. وتبدأ عملية التحصيل من خلال وحدات البنك التالية:

-وحدة التحصيل الودي (مصلحة المخاطر)

-وحدة التحصيل القانوني (مصلحة المنازعات)

تتدخل هاتين الوحدتين في تسيير الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض[2].

---

[1] مريم عناب ،دور التحليل المالي في ادارة المخاطر البنكية (دراسة حالة BADR) أم البواقي ، مرجع سبق ذكره ،ص109.

[2] خالد وهيب الراوي،إدارة العمليات المصرفية، طبعة الأولى دار المناهج للنشر والتوزيع الأردن، 2001 ، ص293

ثانيا : المخاطر المصرفية

وتنقسم بدورها المخاطر المصرفية إلى :

1- مخاطر السيولة

تستخدم البنوك التجارية كغيرها من المنشآت الاقتصادية مؤشر السيولة لتعبير على قدرته على تحويل تعهداته إلى نقد حاضر عند الطلب، و هي تمثل عن سمعة البنك و ضمان استمراريته.

أ–تعريف : يحدث هذا الخطر عندما يعجز البنك عن توفير السيولة بتكلفة معقولة لمواجهة مختلف الطلبات بحيث يحدث عدم توافق زمني بين آجال استحقاق القروض الممنوحة و آجال استحقاق الودائع لدى البنك وتترتب مخاطر السيولة عن :

- توظيف الأموال في أصول ذات سيولة منخفضة جدا مثل :شراء سندات طويلة الأجل، شراء عقارات، شراء أوراق مالية، تقديم قروض طويلة الأجل؛
- السحب المكثف للمودعين؛
- إفلاس مقترض أو مجموعة مقترضين؛
- منح قروض بمبالغ كبيرة.

ولتفادي البنك الوقوع في أزمات أكثر يقوم بطرح أدواته المالية في السوق، فإذا كان هذا الأخير محدود النشاط سيؤدي إلى تحقيق الخطر، لكن مثل هذا الخطر لا يحدث بالعجز فقط و إنما بسبب وجود فائض في السيولة، و التي تعتبر موارد مستقرة حيث يؤدي نشاطها في ظروف تتميز بضعف خطر السيولة[1].

ثالثا :مخاطر معدل الفائدة

يقوم التحليل التقليدي بمقارنة حساسية دخل الفائدة للتغيرات التي تطرأ على فوائد الأصول مع حساسية مصروفات الفائدة للتغيرات التي تطرأ على تكلفة الفوائد للخصوم ،والهدف من ذلك هو تحديد مدى تغاير دخل الفائدة الصافي مع التحركات التي تطرأ على معدلات الفائدة السوقية.

[1] حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، مذكرة ماجستير غير منشورة ، جامعة قسنطينة، 2005 ،ص48.

وتشير مخاطر معدل الفائدة إلى التغاير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية ،يشمل هذا التركيب الاجمالي لمحفظة البنك والتركيز على مواعيد استحقاق الأصول والخصوم والاستمرارية وكذلك التغيرات الأساسية التي تطرأ على معدلات الفائدة ،إن مراقبة مخاطر معدلات الفائدة يعتبر من الأمور الهامة لتقييم كفاءة الادارة للأصول والخصوم.

رابعا : مخاطر التشغيل

توجد عدة أسباب تؤدي إلى تغيير المكاسب نتيجة لسياسات التشغيل التي يتبعها البنك ،فبعض البنوك لا تملك الكفاءة للرقابة على التكاليف المباشرة وأخطاء المعالجة التي يقوم بها موظفي البنك ،ويجب أن يستوعب البنك أيضا السرقات التي تتم بواسطة الموظفين أو عملاء البنك.

وهكذا تشير مخاطر التشغيل إلى احتمالات التغيير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع ومما يتسبب في انخفاض صافي الدخل وقيمة المنشأة ،وهكذا فإن مخاطر التشغيل تعتمد على التكنولوجيا التي يستخدمها البنك ،فإن نجاح الرقابة على هذا الخطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك في تقديم المنتجات كفؤ أم لا.[1]

خامسا : مخاطر رأس المال أو سداد الالتزامات

إن البنك الذي يتحمل قدرا كبيرا من المخاطر ،من الممكن أن يعجز عن الوفاء بالالتزامات ويفشل من الناحية التشغيلية ،فإن فشل البنك يرجع إلى أن التدفقات النقدية الخاصة بمدفوعات خدمة الدين والقروض الجديدة وميعات الأصول تكون غير كافية لتلبية التدفقات الخارجة الملتزم بها البنك لمقابلة نفقات التشغيل وسحب الودائع والاستحقاقات الخاصة بالالتزامات الديون ،ويتسبب الائتمان من خلال القروض الكبيرة وكذلك مخاطر الفائدة التي تظهر من خلال اختلال مواعيد الاستحقاق المناسبة بين الأصول والخصوم ،كما يكمن خطر التشغيل في عدم قدرة البنك على التحكم والرقابة على التكاليف ،ويتوقع أن تمتلك البنوك ذات مخاطر التشغيل الأعلى رأس المال الأكبر من البنوك ذات مخاطر تشغيل أقل ،وحينما يعتقد الدائنون وحملة الأسهم أن البنك ذو

[1] طارق عبد العال ،تقييم البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطر) ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،مصر ،2001 ،ص73.

مخاطر مرتفعة فإنهم يطالبون بزيادة تكلفة الاقراض لأنه لا يستطيع توليد النقدية الكافية لتلبية عمليات سب الودائع.

ويعمل برأس مال غير كاف لاستعاب الخسائر وذلك إذا اظطر إلى تسيير الأصول ،وهكذا فإن القيمة السوقية للخصوم سوف تتجاوز القيمة السوقية للأصول.

وتمقل مخاطر رأس المال في عدم قدرة البنك على الوفاء بالالتزامات ،وتعجز الشركة عن الوفاء حينها تواجه حقوق ملكية سالبة ،وتحدد صافي حقوق الملكية للشركة بالفرق بين القيمة السوقية لأصولها والقيمة السوقية لخصومها ،وهكذا مخاطر رأس المال تشير إلى الانخفاض الكبير في صافي قيمة الأصول.[1]

المطلب الثالث : الضمانات البنكية

لا تمنح القروض البنكية بدون ضمان خاصة إذا كان هذا القرض من النوع المتوسط أو طويل المدى أو بالأحرى إذا كان الخطر جسيم ومحقق في حكم وتقدير المصرفي.

أولا : تعريف الضمانات البنكية

يعرف الضمان على أنه عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المتعلقة بالقرض كعسر العميل وامتناعه عن السداد.

كما يعرف على أنه أداة تستعملها البنوك المقرضة لمواجهة مخاطر قد تصطدم بها مستقبلا نتيجة تقديم القروض وبالتالي تضمن من خلاله استرجاه أصل القرض وفي أسوء الأحوال أكبر جزء منه.[2]

ثانيا : أنواع الضمانات البنكية

يمكن تصنيف الضمانات إلى نوعين :

1- الضمانات الشخصية

---

[1] طارق عبد العال ،تقييم البنوك النجارية (تحليل العائد والمخاطر) ،مرجع سبق ذكره ، ص73.

[2] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ،ط2 ،الجزائر ،2003 ، ص90

يقصد بها التزام شخص أو عدة أشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد الدين في حالة عدم قدرة المدين الرئيسي على الوفاء بالتزامه أو عجزه عن التسديد في تاريخ الاستحقاق والضمان الشخصي هو عبارة عن توقيع يوضع في أسفل الوثيقة وهذا التوقيع يساوي الضمان أما امتيازاته فهي عبارة عن بساطة استعماله ،أما عن سلبياته فهي قائمة في صعوبات تقويم أموال الكفيل وكذلك عدم التمكن من حراسته باستمرار ،كما يصعب التحقق من مدى تعهد الكفيل بضمانات أخرى تجاه عملاء آخرين ،كما يمكن أن يكون هو بذاته مدين أصلي ،ولهذا ينبغي على البنك أن يكون حريصا على قبول الضمانات التي تعرض عليه ويمكن أن نميز بين نوعين من هذه الضمانات ألا وهي [1] :

أ–الكفالة : هي عقد بموجبه يسمى الكفيل بأن ينفذ التزامات المدين وذلك من خلال دفعه الدين إلى الدائن (البنك) عوض عن المدين وذلك في حالة عدم وفاءه أو اعساره.

ب–الضمان الاحتياطي : هو التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد فيه على تسديد مبلغ الورقة التجارية في حالة توقف المدين عن السداد ويكون بمبلغ القرض وهو شكل من أشكال الكفالة ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية والأوراق التي يسري عليها هذا النوع من الضمانات هي : السند بالأمر ،السفتجة أو الكمبيالة ،الشيكات والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق.

2–الضمانات الحقيقية : وهي أصول مادية أو مالية يضعها المقترض تحت تصرف البنك كضمان لديونه في حالة عجزه ويمكن للبنك التصرف فيها ببيعها عند استحالة استرداد القروض وتأخذ الضمانات العينية أو الحقيقية نوعان هما :

أ–الرهن العقاري : هو عبارة عن عقد يلزم فيه المدين بحق التنازل عن العقار لصالح الدائن في حالة عدم وفائه بدينه ولا يتم الرهن إلا على عقار يستوفي الشروط التي تعطي ضمان حقيقي ،فالعقار ينبغي أن يكون : صالحا للتعامل فيه ،قابل للبيع في المزاد العلني ،كما يجب أن يكون

[1] خالد وهيب الراوي ،العمليات المصرفية الخارجية ،دار المناهج ،الأردن ،2000 ،ص12.

معاينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن وما لم تتوفر فيه الشروط يكون الرهن باطلا.[1]

ب–الرهن الحيازي : يسري هذا النوع من الرهن على الأدوات و الأثاث وعدات التجهيز والبضائع ويبقى المالك الشرعي للراهن هو المقترض لحين قيام المصرف باتخاذ الاجراء الذي يراه مناسبا في حالة عجز المدين عن التسديد ويجب على البنك قبل أن يقوم بالاجراءات الضرورية للرهن أن يتأكد من سلامة المعدات والتجهيزات كما ينبغي عليه التأكد من أن البضاعة المرهونة قابلة للتلف وأن قيمتها غير معرضة للتغيير.[2]

[1] سارة عبد الحليم ،دور القروض المصرفية في تحقيق الربحية للبنوك التجارية ،دراسة حالة وكالة القرض الشعبي الجزائري بعين مليلة ،مذكرة ماستر ،تخصص مالية ،تأمينات وتسيير المخاطر،جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ،2012 ،ص36.

[2] عدنان ناية النعيمي ،إدارة الائتمان ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،ط1 ،الأردن ،2014 ،ص268.

خلاصة :

يعتمد البنك في إطار عملية منحه للقروض العديد من الاعتبارات وذلك لتفادي المشاكل التي قد تواجهه مستقبلا خاصة القروض المتعثرة التي يعجز أصحابها عن سدادها في أجال استحقاقها فهي مشكلة خطيرة تواجه البنك في أعماله حيث تؤدي إلى تجميد جزء هام من أموال البنك نتيجة عدم قدرة الزبائن الحاصلين عليها على سداد أقساطها وفوائدها، وتعرض البنك المانح لها لخسائر تتجاوز عائد الفرصة البديلة للاستثمار إلى خسارة حقيقية مادية تتمثل في هلاك الدين وفوائده خاصةً إذا لم تكن هناك ضمانات مادية كافية يمكن تسييلها بالبيع والحصول على ثمنها لسداد القرض الممنوح من البنك للزبون المتعثر في السداد فضلاً عما يسببه الدين المتعثر من تقليل معدل دوران الأموال لدى البنك ،ومن ثم تخفيض القدرة التشغيلية لموارده وإنقاص أرباحه وزيادة خسائره. لذلك لاجراءات منح القرض أهمية كبيرة في المؤسسات المالية وقبول الضمانات أمر لابد منه.

الفصل الثالث :

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري

-وكالة تيارت 540-

تمهيد

سنقوم من خلال هذا الفصل على اسقاط دراستنا النظرية على الواقع العملي للمؤسسات المالية في تقديمها لخدماتها ،من خلال تقديم للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت باعتباره من أهم البنوك التي تنشط في المنطقة من خلال الاجراءات والتسهيلات التي يقدمها في منح القروض لزبائنه هذا من جهة ،ومن جهة أخرى يقوم البنك بوضع سياسة اقتراضية وفقا للاجراءات والمعايير المحكمة ،وكذلك قيامه بالدراسة لملف القرض لتفادي أي خطر متوقع ،وعليه سنقوم بتقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي :

المبحث الأول :تقديم بنك الوطني الجزائري BNA

المبحث الثاني : أنواع القروض المقدمة من طرف وكالة BNA بتيارت

المبحث الثالث : الاجراءات المتعلقة لمنح القرض من طرف وكالة بنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

المبحث الأول :تقديم بنك الوطني الجزائري BNA

سنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بالبنك الوطني الجزائري ،الذي يعتبر أحد أقدم البنوك في الجزائر وذلك من خلال التطرق إلى نشأة هذا البنك وتنظيمه إضافة إلى أهم الخدمات التي يقدمها

المطلب الأول :نشأة وتقديم BNA

أولا : نشأة البنك الوطني الجزائري

أسس البنك الوطني الجزائري بمرسوم 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري و التشريع الذي يخص الشركات الخفية ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها.

على الرغم من أنها أسست على شركة وطنية برأس مال 20 مليون دج ،إلا أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية ذلك ومن خلال المادة السابعة ،سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 5 بالمائة و يمكن أيضا إن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله و الذي أشرنا إليه أعلاه.

و تم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970 ، أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك للدولة ،حسب القانون الأساسي فان جميع البنك يسير من قبل رئيس مدير عام و مجلس إدارة من مختلف الوزارات و يعمل و يعمل كبنك ودائع قصيرة و طويلة الأجل و تمويل مختلف حاجيات الاستغلال و الاستثمارات لجميع الأعوان الاقتصاد لجميع القطاعات الاقتصادية كالصناعة ،التجارة ،الزراعة ...الخ كما أنها استخدمت كأداة لتحقيق سياسة الحكومة في التخطيط المالي بوضع القروض على المدى القصير و المساهمة مع الهيئات المالية الأخرى لوضع القروض الطويلة و المتوسطة الأجل.

و حتى سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بكل الوظائف كأي بنك تجاري إلا انه كانت له حق الامتياز في تمويل القطاع الزراعي بمد الدعم المالي و القروض و هذا تطبيقا لسياسة الحكومة في هذا المجال.

في 16 فيفري 1989 أصبح البنك الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية على شكل شركة بالأسهم ،تسير وفقا لقوانين 88-01 و 88-03 و 88-04 ل 12 جانفي 1988 و قانون 88-119 ل21 جوان 1988 و قانون 88-177ل28 سبتمبر 1988 و بالقانون التجاري،و بقيت تسميته بالبنك الوطني الجزائري و بالاختصار ب و ج و بقي المقر الاجتماعي بالجزائر ب 8 شارع شيغيفارة و حددت مدته ب 99 سنة ابتداء من التسجيل الرسمي بالسجل التجاري.

في شهر جوان 2009 تم رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري حيث انتقل من 41.600 مليار دينار جزائري إلى 41.600 مليار دينار جزائري و ذلك بإصدار 27.000 سهم جديد يحمل كل سهم قيمة 01 مليون دينار جزائري تم اكتتابها و شرائها من قبل الخزينة العمومية.

ثانيا : الهيكل التنظيمي لبنك BNA

الشكل (03-01) الهيكل التنظيمي لبنك BNA

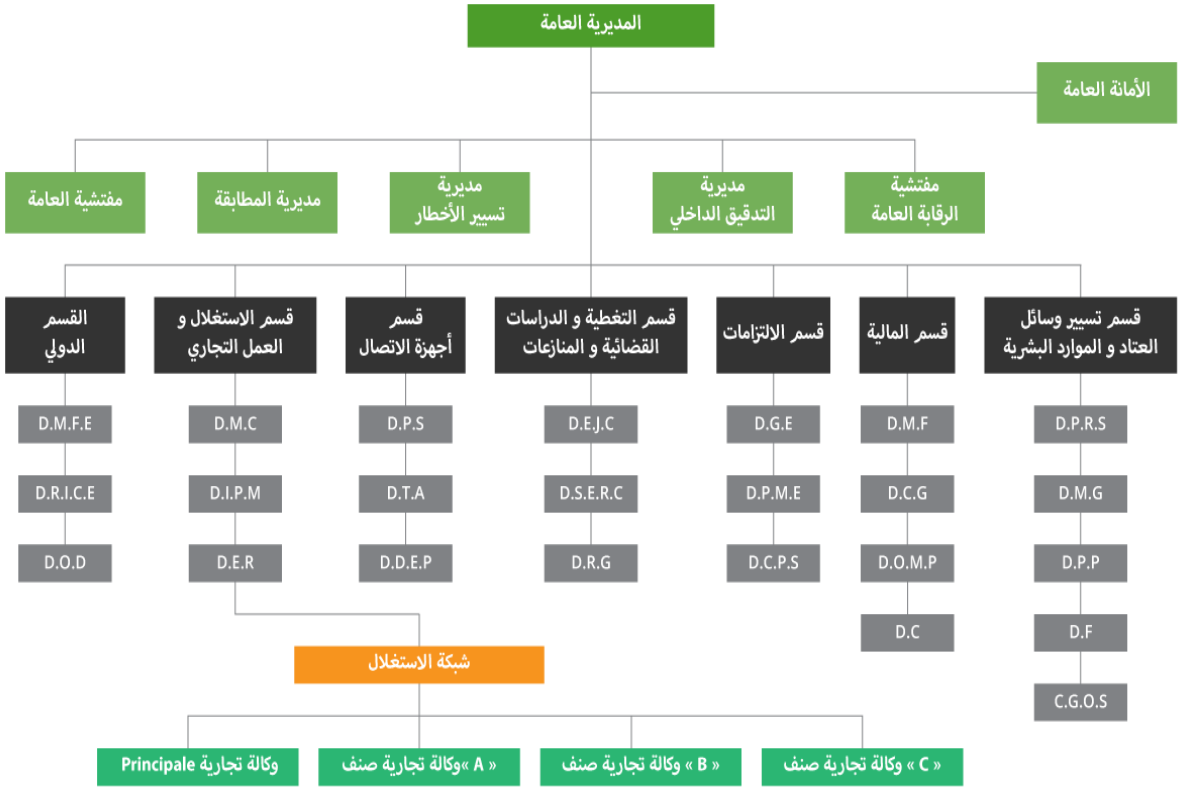

الهياكل التابعة للقسم الدولي

DMFE: مديرية التحركات المالية مع الخارج

DRICE:مديرية العلاقات الدولية و التجارة الخارجية

DOD:مديرية العميات المستندية

الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال و العمل التجاري

DER:مديرية تأطير الشبكات

DMC:مديرية التسويق و الاتصال

DIPM:مديرية وسائل الدفع و النقد

الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام

DDEP:مديرية تطوير الدراسات و المشاريع

DTA:مديرية التكنولوجيات و الهندسة

DPS:مديرية الإنتاج و الخدمات

الهياكل الملحقة بقسم التغطية و الدراسات القانونية و المنازعات

DSERC:مديرية المتابعة و التغطية وتحصيل القروض

DEJC:مديرية الدراسات القانونية و المنازعات

DRG:مديرية تحصيل الضمانات

الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات

DGE:مديرية المؤسسات الكبرى

DPME:مديرية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

DCPS:مديرية القروض للأفراد و القروض الخاصة

الهياكل الملحقة بقسم المالية

DC:مديرية المحاسبة

DOMP:مديرية تنظيم المناهج و الإجراءات

DCG:مديرية مراقبة التسيير

DMF:مديرية السوق المالي

الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد و الموارد البشرية

DPRS:مديرية الموظفين و العلاقات الاجتماعية

DMG:مديرية الوسائل العامة

DPP:مديرية المحافظة على التراث

DF:مديرية التكوين

CGOS:مركز تسيير الخدمات الاجتماعية

المصدر : موقع البنك الوطني الجزائري على الانترنت ،تاريخ الاطلاع 2021/05/05 على الساعة 34 :15 ، www.bna.dz

ثالثا : الخدمات التي يقدمها البنك

الخدمات التي يقدمها البنك الوطني الجزائري لزبائنه

يقدم البنك الوطني الجزائري لزبائنه من أفراد ، مهنيين و حرفيين و مؤسسات تشكيلة واسعة من الخدمات نلخصها فيما يلي :

1-الخدمات المقدمة للأفراد : و تضم ما يلي:

-خدمات الودائع ، خدمات فتح حساب شيكي، حساب بالعملة الصعبة ، و إصدار الشيكات.

-خدمات الإيداع ،السحب، الدفع و التحويل بالدينار أو بالعملة الصعبة.

-**خدمات النقدية:** وضع البنك الوطني الجزائري تحت تصرف زبائنه ،الذين يملكون حساب شيكي، بطاقة السحبCIB و التي تسمح لهم بالقيام بسحب النقود في أي وقت(24 سا / 24سا)، و7 (أيام7 /أيام) و ذلك على مستوى كل موزعات الصرف الآلي المختلفة

-**خدمات المساعد:** يقوم البنك الوطني الجزائري بإسداء النصح و الاستشارة لزبائنه ،عن طريق أشخاص مكلفين بذلك على مستوى كل فرع من فروعه، و ذلك بتقديم حلول مكيفة حسب حاجة كل زبون.

-**خدمات الادخار و التوظيف:** يضع البنك الوطني الجزائري أيضا تحت تصرف زبائنه دفترا للادخار و ذلك لتسهيل عمليات سحب و إيداع النقود ، بالفائدة أو بدون فائدة حسب رغبة الزبون.

-تمويل العقارات : يخص هذا المنتج **تمويل** العقارات كالسكنات جديدة ، سكنات قديمة ، توسيع ، بناء ذاتي.

-تمويل السيارات : يقوم البنك الوطني الجزائري بتمويل السيارات السياحية الموجهة للأفراد

خدمة كراء– صناديق

2-الخدمات المقدمة للمؤسسات :وتتمثل في خدمات الودائع، فتح حساب جاري، حساب بالعملة الصعبة، و إصدار الشيكات.

-خدمات المساعدة : و تشمل إسداء النصح و الاستشارة فيما يخص إنشاء ، تطوير و توسيع المؤسسات

-خدمات الادخار و التوظيف.

-التمويلات: وتضم

*تمويل الاستغلال عن طريق الصندوق (تمويل المواد الأولية ، المنتجات النصف مصنعة ، السلع الموجهة لإعادة البيع ، تمويل المستحقات ، تمويل مسبق للتصدير).

*تمويل الاستثمارات.

*التمويل من خلال الإمضاء (رهن المناقصة، كفالات ضمان الأداء ، ضمان الدفعة المقدمة) .

*تمويل السيارات : و تشمل تمويل السيارات النفعية.

-خدمات على مستوى دولي و تشمل:

*تنظيم تدفقات التجارة الخارجية (الاعتماد المستندي للاستيراد ، الاعتماد المستندي للتصدير ، التسليم المستندي للاستيراد ، التسليم المستندي للتصدير.)

*ضمانات دولية (للاستيراد و التصدير.)

و يواصل البنك الوطني الجزائري تطوير خدماته المقدمة للأفراد من خلال تقديم منتجات جديدة مبتكرة بما في ذلك التامين على الحياة و الممتلكات.

المطلب الثاني : احصائيات مهمة عن BNA

بعض الأرقام و الإحصائيات حول البنك الوطني الجزائري إلى غاية تاريخ 2015/12/31

أولا : الاحصائيات عن الوكالات

-211 وكالة تجارية موزعة على كافة التراب الوطني.

- 17مديرية جهورية للاستغلال
- 138موزع آلي للأوراق النقدية(DAB)
- شباك آلي للبنك(GAB)
- أكثر من 5000 موظف
- المئات من المؤسسات لديها اشتراك في خدمة تبادل المعطيات الإلكترونية(EDI)
- 165.160بطاقة بنكية
- 2.513.197حساب للزبائن

ثانيا : النتائج المالية

المنتج البنكي الصافي: 641 116 مليون دج.

الناتج الإجمالي للاستغلال: 910 96 مليون دج

ناتج الاستغلال: 703 41 مليون دج

الناتج الصافي: 537 29 مليون دج

ثالثا : النتائج التجارية

الميزانية الإجمالية: 081 719 2 مليون دج.

إجمالي موارد الزبائن (دون احتساب العملة الصعبة): 764 619 1 مليون دج

وظائف الزبائن: 086 516 1 مليون دج.

جاري القروض العقارية: أكثر من 30 مليون دج.

جاري قروض المؤسسات: 397 153 مليون دج.

جاري قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة/ الصناعات الصغيرة و المتوسطة: 148 27 مليون دج.

المطلب الثالث : تقديم لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري

من خلال هذا الكطلب سوف نتطرق إلى تقديم الوكالة بالإضافة إلى دراسة الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة تبارت 540.

أولا : تقديم وكالة تيارت.تعتبر وكالة تيارت وكالة رئيسية صنف A نظرا للأعمال الهامة التي تقوم بها، تحمل وكالة تيارت الرقم 540 تم إنشاؤها مباشرة عقب إنشاء البنك الوطني الجزائري، وتتفرع وكالة تيارت عن مديرية الاستغلال لولاية مستغانم التي بدورها تحمل رقم 198 حيث تشرف على أعمال الوكالة وترعاها، يقع مقرها بشارع الانتصار لمدينة تيارت تضم حوالي 21 موظف موزعين على مختلف المكاتب ومصالح البنك حسب الإحصائيات هم يتوزعون كما يلي:

الجدول (03–01) توزيع موظفي وكالة تيارت.

المدير	01	Directeur d'agence
المدير المساعد	02	Directeur adjoint
رؤساء المصلحة	02	Chef service
رؤساء الأقسام	02	Chef de section

مكلفون بالدراسة	05	Charge d'étude
مكلفون بالزبائن	02	Charge de clientèles
أمناء الصندوق	03	caissier
موظفى الشباك	02	Guichetier
عمال النظافة	01	Femme de ménage
المجموع	20	Total

المصدر : نائب المدير ، وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت 540

يذكر أنا وكالة تيارت للبنك الوطني الجزائري عرفت تنظيما إداريا جديدا بداية منذ بداية سنة 2017 ، كان القصد منه تحسين أداء الوكالة نحو عملائها من خلال الفصل بين الخدمات المقدمة أمام الشبابيك (front office)

و تلك الخاصة بمنح القروض و عمليات التجارة الخارجية (back office) ، في ضل رغبة البنك عصرنة خدماته و تحديد دقيق للمسؤوليات داخل الوكالة و أيضا تسهيل حصول العملاء على خدمات مختلفة و متنوعة و ذات جودة في أفضل الظروف.

ثانيا : الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري

الشكل (03–02) الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري

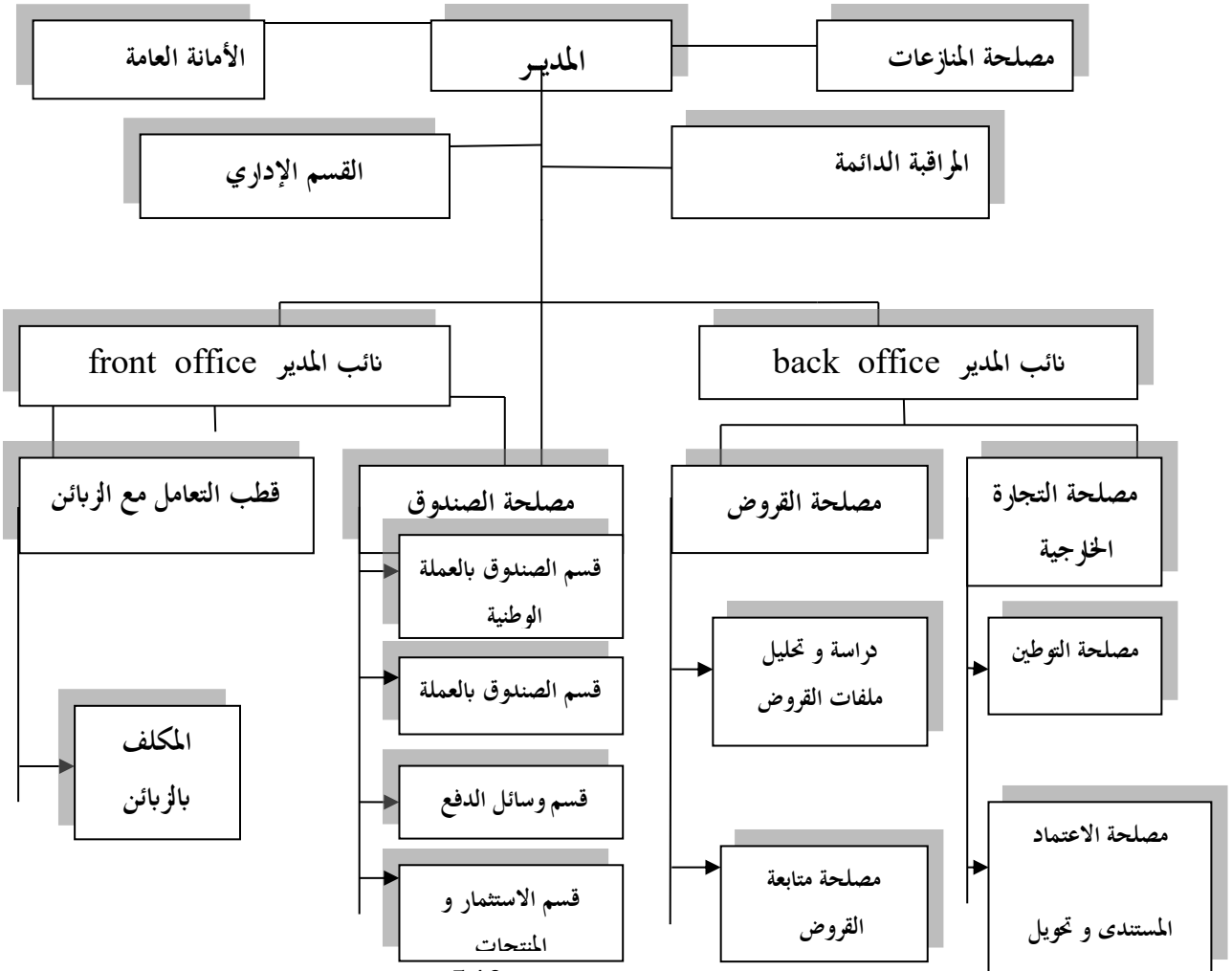

المصدر : نائب المدير ، وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت 540

ثانيا : الهيكل التنظيمي للوكالة على مستوى ولاية تيارت

إن الهيكل التنظيمي لوكالة يعكس مدى تطور البنك الذي تنتمي إليه هذه الوكالة فكلما كان الهيكل التنظيمي متطورا ومبنيا على أسس عملية زاد نسبة أداء البنك ككل ،ويتكون من :

1–**مدير الوكالة** : يحرس على الأداء الجيد للوكالة ،وهو يتك على مستواه ويرجع إليه اتخاذ القرارات الهامة على مستوى الوكالة.

2–**السكرتارية** : على علاقة مباشرة مع مدير الوكالة ومجموع الأفراد ،يمكن أن يكون على اتصال مباشر مع الزبائن اللذين يزغبون في رؤية المدير.

3–**الاستقبال و التوجيه** : يقومون باستقبال الزبائن وكذا توجيههم.

4–**المكلفون بالزبائن** : يهتمون بالزبائن من حيث المعاملات والعمليات التي تجري معهم.

5–**الخزينة** : يتصل بها الزبون أثناء رغبته في الحصول على مبالغ كبيرة وذلك يفوق 2000.000.00دج

6–**مصلحة المحاسبة** : تقديم الفواتير واجراء التعديلات خلال كل ثلاث أشهر ووضع ميزانية وجداول حسابات والتأكد من مختلف الحسابات ،مراقبة الأرصدة والمراسلات ،تدابير الأمن ،إتباع الشكاوي المقدمة من طرف الزبائن وكذا المراقبة الميدانية للوكالة.

7–**مصلحة القروض** : تقوم بدراسة طلبات القروض بناء على تحاليل ملموسة ،ثم يعطي رأيه في أولوية منح القروض أو عدم منحه وهو الرأي المبدئي.

8–**مصلحة المنازعات القانونية** : تقوم بمتابعة القضايا التي فيها نزاع على مستوى المصالح اقتراح مساعدة بخدمات المحامي عند الضرورة ،الحرص على تطبيق اتعاب المحاماة على مستوى الوكالة.

المبحث الثاني : أنواع القروض المقدمة من طرف وكالة BNA بتيارت

تتعدد وتتنوع الخدمات المقدمة من طرف البنوك لصالح الأفراد والمؤسسات لغرض المساعدة والتسهيل في الشروع والتقدم في أعمالهم ومن بين أهم تلك الخدمات هي القروض التي تختلف بإختلاف البنوك من حيث النوعية ،المبلغ والمدة.

المطلب الأول : أنواع القروض المقدمة من طرف الوكالة BNA

يقدم بنك الوطني الجزائري عدة أنواع من القروض للأفراد والمؤسسات هي في مجملها قروض الاستغلال ،قروض الاستثمار ،التمويل الدولي الخارجي.

الشكل (03–03) يوضح أنواع القروض المقدمة من طرف وكالة تيارت BNA 540.

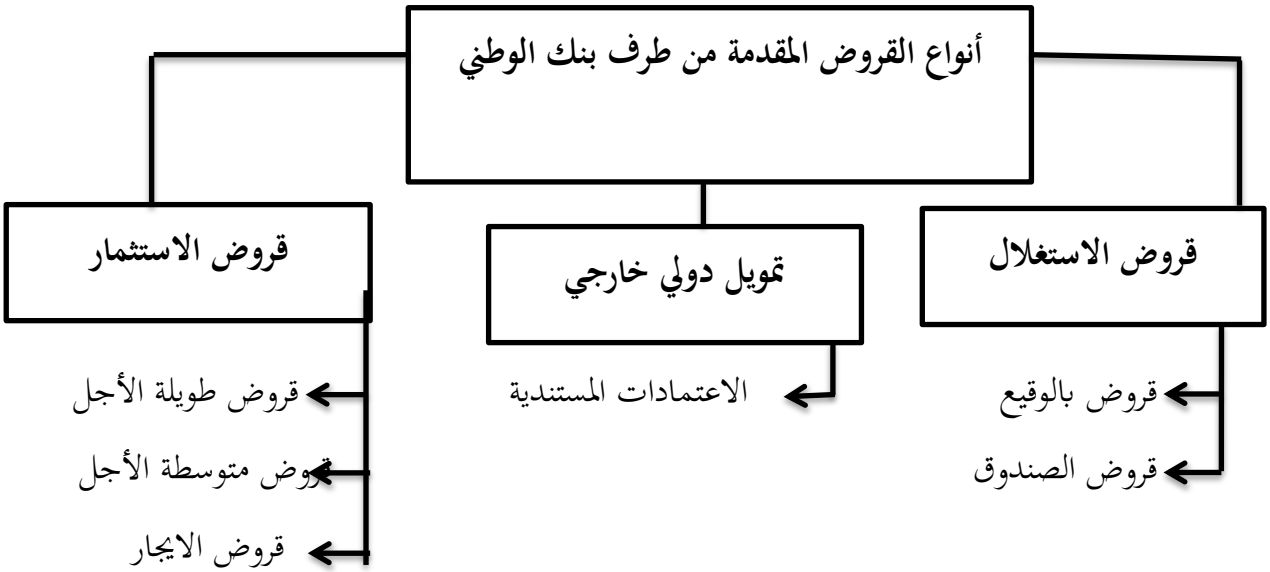

المصدر : من اعداد الطالبتين اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري BNA وكالة تيارت.

أولا : قروض الاستغلال : تتضمن [1]

1–1–قروض بالتوقيع :

أ–الضمان الاحتياطي : هو ضمان خاص بالأوراق التجارية وهو تعهد أحد الموقعين على الكمبيالة أو أحد الأجانب عنها تعهدا شخصيا وحرفيا بأداء مبلغا كاملا أو جزئيا ما لم يوفي بها المدين الأصلي المكفول في تاريخ الاستحقاق.

ب–الكفالات :

–كفالة التعهد : هي كفالة ضرورية في غطار الصفقات العمومية أو الخاصة ،الوطنية منها أو الدولية لتجنب المؤسسة ايداع أموالها في حالة قبول عرضها.

–**كفالة حسن التنفيذ** : هي كفالة ضرورية عند رغبة المؤسسة في المساهمة في ورشات عمل مطلوبة من قبل الدولة أو الجماعات المحلية ،وتجنب هذه الكفالة الخاصة بالمناقصة وحسن التنفيذ المؤسسة من إيداع أموالها كضمان عند مشاركتها في مناقصة.

[1] من الموقع الرسمي للبنكhttp://www.bna.dz ،تاريخ الاطلاع 2022/05/05 على الساعة 01 :16.

-**تعهد خاص بقرض السحب** : قرض يسمح للمؤسسة بسحب السلع والبضائع المستوردة قبل تصفية ودفع الحقوق والرسوم التوجيه.

-القرض المستندي : هو قرض يستخدم في اطار التعاملات الدولية من أجل استراد وتصدير السلع ومعدات التجهيز.

2-قروض الصندوق : قروض الصندوق قصيرة المدى متوفرة في عدة صيغ.

أ-تسهيلات الصندوق : هذا المقدم لـ

- تسيير وتغطية الفارق الزمني في الخزينة لمدة جد قصيرة.
- لمواجهة صعوبات نهاية الشهر
- الأرباح المحسوبة على أساس الأموال المستعملة فصليا.

ب-خصم الأوراق التجارية : يقوم البنك الوطني الجزائري بتحويل القروض المجسدة بأوراق تجارية إلى أموال نقدية بفضل خصم الورق التجاري :

- يسمح لكم هذا القرض بتحقيق قروضكم التجارية المدفوعة عن طريق الأوراق التجارية.
- سيتم تحويل ناتج هذه العملية مباشرة إلى حسابكم ،مما يسمح لكم بتنسيق تحصيل هذه الأموال.
- التقليص من استعمال قروض الصناديق أخرى الأكثر كلفة.

ج-السحب المكشوف : يجسد هذا القرض بسحب مرخص من الحساب يتجاوز قيمة الرصيد مكيف وسريع.

-لمواجهة المصاريف الفورية والغير متوقعة والتي تدخل في دورة الاستغلال.

-الفوائد محسوبة على أساس المبالغ المالية المستلمة.

د- تسبيق على الصفقات : هو قروض يسمح للمؤسسات والشركات المشاركة في الصفقات العمومية بمواجهة فارق الزمن في الخزينة الناتج عن المصاريف الضخمة (الأشغال ،التموينات) وأجال التسديد بضع البنك الوطني الجزائري باقة غنية ومتنوعة من التسويات قصيرة الأجل على مستوى الوكالة.

- تسبيق على الفواتير ،وضعية الأشغال.
- تسبيق على السندات

- القرض الريفي.

ثانيا : قروض الموجهة للأفراد :

1-1-قروض الاستهلاك : هو قرض بغرض شراء السلع الاستهلاكية مثل شراء ثلاجة أو شراء سيارة أو غرفة جلوس جديدة وليس قرض بغرض الاستثمار ،وهو موجه الأفراد مثل قرض الرفاهية.

-المستفيد من قرض الرفاهية : كل شخص لديه إقامة ثابتة بالجزائر دخله ثابت ومنتظم يفوق أو يساوي مرتين الأجر الوطني الأدنى المضمون.

-**الجانب العملياتي لقرض الرفاهية** : هذا القرض موجه لتمويل مشتريات الأفراد الاستهلاكية الجديدة والمنتجة أو المركبة محليا بالجزائر ،مبلغ القرض محدد بمليون دينار1.000.000 ,00 دج دون أن يقل مبلغه عن مائة ألف دينار100.000 ,00.

مدة القرض : مدة هذا القرض ممكن أن تمتد إلى 36 شهرا على الأكثر دون أن تقل عن 12 شهرا (وفق طلب المقترض)

مميزات القرض :

- إجابة سريعة عن طلبات التمويل
- نسبة فائدة ثابتة خالية من مفاجآت غير سارة
- مدة التسديد قصوى يمكن أن تصل إلى 36 شهرا
- أقساط دورية ثابتة قيمتها محددة مسبقا
- إمكانية التسديد المسبق.

2-1-القرض العقاري : هو قرض طويل الأجل موجه للأفراد من أجل شراء سكن أو بناء سكن أو ترميمه أو توسيعه شرط أن يكون المقترض أقل من 75 سنة و أن يكون له دخل ثابت ومنتظم يفوق أو يساوي 12 مرة من الأجر الوطني الأدنى لمضمون تسديد المبلغ يكون بأقساط شهرية ثابتة مع إمكانية التسديد المسبق ويمكن أن يغطي مقدار التمويل 90% من سعر السكن.

نسبة الفوائد : 1% في السنة إذا كان الدخل يتراوح ما بين مرة إلى 06 مرات الأجر الوطني الأدنى المضمون بـ3% في السنة إذا كان الدخل يتراوح ما بين 06 إلى 12 مرات من الأجر الوطني المضمون.

2–تمويل دولي خارجي : [1]

أ–التوظيف المسبق : يستوجب كافة التعاملات مع الخارج التوظيف المسبق وتخضع لشرط التسجيل والموافقة على التوظيف الالكتروني المسبق :تحويل بتحصيل الأموال ،الالتزام ،التخليص الجمركي وكل اجراء نهائي للتوظيف.

ب–القرض المستندي : يستخدم في اطار التعاملات الدولية

ج–الضمانات الدولية : في حالة إذا كانت المؤسسة تتعامل مع شركاء أجانب وترغب في تأمين علاقتها التعاقدية والمالية ، يلتزم البنك الوطني الجزائري بدعم مؤسسة سواء كانت عملية تصدير أو استراد.

د–الدفع المستندي : هو وسيلة بسيطة وفعالة لإنجاز المعاملات الخارجية بنجاح وهو ذو :

- استعمال متكرر في إطار الصفقات التجارية المستمرة.
- سهل التنفيذ والتسيير.
- تقييم العلاقات التجارية.

ثالثا : قروض الاستثمار :

3–1–قروض طويلة الأجل : من أجل المساعدة في المشاريع الاستثمارية من طرف البنك القطني الجزائري تم تبني القروض طويلة الأجل ،والتي هي قروض تتعدى مدتها 07 سنوات موجهة لتمويل الاستثمارات الضخمة مثل بناء الهياكل الأساسية ،مع فترة تأجيل الدفع تتلائم مع نوعية نشاط المقترض قد تصل إلى 5سنوات يمكن أن يصل نسبة التمويل إلى 80% من تكلفة المشروع .

3–2–قروض متوسط الأجل : الغرض من هذه القروض هو المساعدة لمن يريدون انشاء عملهم أو لمن يريدون تطوير مؤسستهم أو توسيعها أو حتى تحديث معدات الانتاج.

حيث وضع البنك الوطني الجزائري تحت تصرف زبائنه قروض متوسط الأجل الذي تتراوح مدته من 2 إلى 7 سنوات مع فترة تأجيل الدفع تتناسب مع نشاط المقترض وتتراوح مدتها من 1 إلى 3 سنوات.

[1] من الموقع الرسمي للبنكhttp://www.bna.dz ،تاريخ الاطلاع 2022/05/05 على الساعة 01 :16.

ويمكن أن تصل نسبة الفائدة التي تتكون في بعض الأحيان منعدمة في اطار القروض المدعمة من قبل الدولة.

المطلب الثاني : أنواع القروض المدعمة : [1]

قرض : ANGEM يمنح لفئة المواطنين البالغين فوق عمر 18 سنة ويمتلكون مهارات أو خبرات ،والذين هم دون دخول أو لديهم دخول غير منتظمة ،هذا القرض مخصص لخلق نشاطات جديدة بما في ذلك الأنشطة التي الممارسة منزليا ،قصد شراء المعدات والمواد الأولية للشروع في العمل.

قرض ANSEJ : هو قرض موجه للشباب البطالين الذين تتراوح أعمارهم بين 19-35 سنة حائزين على مؤهل مهني له علاقة بالعمل المراد تمويله ،ولديهم القدرة على توفير مساهمة ذاتية محددة قصد تمويل المشروع.

قرض CNAC : هو قرض استثماري مدته 8 سنوات أو أكثر يسمح بتمويل المشاريع التي يقدمها الشباب البطال لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة هو موجه أساسا لشراء تجهيزات جديدة أو مجددة أو بالأخص شراء المواد الأولية ومعدات أخرى بعد انطلاق المشروع.

3–القرض الايجاري : هو عملية يقوم بها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونية وذلك بوضع آلات أو معدات أو أي أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الايجار مع امكانية التنازل عنها في آية فترة المتعاقد عليها ،ويتم التسديد على أقساط متفق عليها تسمى ثمن الايجار وخصائصه التالي :

–إن المؤسسة المستأجرة غير مطلبة بإنفاق المبلغ المالي للاستثمار مرة واحدة وإنما بأقساط تتضمن ثمن شراء الأصل مضاف إليه الفوائد التي تعود على المؤسسة المؤجرةومصاريف الاستغلال المرتبطة به.

–إن ملكية الأصل تعود المؤسسة المؤجرة له أما المستأجر فهي مستفيدة فقط من الاستعمال.

[1] من الموقع الرسمي للبنكhttp://www.bna.dz ،تاريخ الاطلاع 2022/05/05 على الساعة 01 :16.

–في آية العقد أمام المؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات إما أتطالب تجديد عقد الايجار ،وأما أن تشترى نهائيا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد وإما أن تمنع عن تجديد عقد التأجير وعن شراء الأصل وارجاعه للمؤسسة المؤجرة.

المبحث الثالث : الاجراءات المتعلقة لمنح القرض من طرف وكالة بنك وطني جزائري وكالة تيارت

يمنح البنك قروضا مختلفة لتمويل الأنشطة الاقتصادية ،بعض هذه القروض نتيجة لأسباب مختلفة يمكن أن تتحول إلى قروض متعثرة ،حيث يعمل البنك تبعا لما يمتلكه من وسائل وامكانيات على متابعتها وتحصيلها.

المطلب الأول : اجراءات تقديم طلب قرض

أولا : الشروط الواجب توفرها في المقترض :

- السمعة الحسنة والأهلية.
- مساهمة النشاط الممول في التنمية الاقتصادية
- خدمة النشاط للاقتصاد كتوفير فرص عمل.

ثانيا : **الوثائق المطلوبة :**

- طب خطي
- شهادة الميلاد
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- عدم الخضوع للضريبة
- شهادة التأهيل
- بطاقة الضريبة
- شهادة عدم الانتساب CNAS ، CASNON
- سجل تجاري
- دراسة تقنية
- موافقة وكالة ANSEJ (تم تغيير اسمها إلى ANADE)
- جدول حسابات النتائج المتوقع

- الميزانية التقديرية
- فاتورة تقديرية
- فاتورة تقديرية للتأمين[1]

ثالثا :معلومات حول القرض :

عميل x تقدم بطلب قرض بدعم من الوكالة لدعم وتشغيل الشباب مثل :

- مشروع فردي لصنع كمامات طبية
- مبلغ القرض 1000.000, 00 دج
- المدة 05 سنوات
- معدل الفائدة

رابعا : اجراءات منح القرض

وفقا لآلية العمل المتبعة من طرف ANADE وبنك الوطني الجزائري فقد تم القيام بالخطوات التالية :

- يتوجه طلب المشروع إلى ANADE من أجل عرض مشروعه .
- بعدها تقوم ANADE بعرض المشروع عن لجنة الانتقاء المتكونة تقريبا من 20 عضو من مختلف البنوك و ANADE من أجل دراسة من مختلف الجوانب.
- في حالة قبول المشروع يتم توجيه الزبون إلى البنك بعد اختياره من أعضائها.
- يتوجه العميل إلى مصلحة المكلف بالزبائن فيقوم الموظف بشرح كافة الاجراءات المتعلقة بكيفية فتح الحساب والوثائق المطلوبة ولذلك يقدم له المعلومات عن وضعية القروض المتعامل بها في البنك وكيفية التحصيل ومعدلات الفائدة.
- بعدها يتوجه إلى مصلحة القروض لتقديم ملف طلب القرض
- يدفع المساهمة الشخصية في حسابه ويقدم له البنك الموافقة البنكية.

[1] معلومات مقدمة من طرف مصلحة القروض الوطني الجزائري ،وكالة تيارت.

- تقوم ANADE بإعلام البنك من أجل تمويل مشروع العميل ويعمل البنك اتفاقية قرض الاستثمار.
- يبدأ البنك بتحويل المشروع تزامنا مع تحويل ANADE

بعدها يتم ابرام عقد أو ما يسمة بإتفاقية القرض الاستثمار بين المقترض والبنك الوطني الجزائري ،يقدمها البنك والتي تكون متضمنة قيمة القرض والغرض منه ومختلف المعلومات المتعلقة بالبنك والزبون...إلخ

وتحتوي أيضا على مجموعة من المواد التي توضح فيها حقوق وواجبات كل طرف.

وبعدها يقوم البنك بعملية الرهن على العتاد ،وبعد قيام المورد بوضع السلع والعتاد يتحصل الزبون على القرض المطلوب للمدة محددة يمنح البنك تأجيل في البداية لمدة 3 سنوات ،ثم يسدد في شكل أقساط مثلا كل 3 أشهر أو 6 أشهر وفق جدول تسديد محدد.

الاجراءات المتبعة في حالة السداد إذا قام العميل بتسديد ما عليه من أقساط يقوم النظام المعلوماتي للبنك بعملية محاسبية بطريقة آلية بتسجيل قيمة القرض والفوائد المحصلة عليها في الخزينة البنك تصاحبه عملية تقييم لطريقة التسديد والمواعيد المحددة أما في حالة تسديد القرض بطريقة مسبقة وذلك ينتج عنه تخفيض في معدل الفائدة لقسط أو قسطين أو عدم تسديد أحد الأقساط.

قبل اقدام البنك على منح قروض لزبائنه ينبغي عليه أن يكشف قدر الامكان عن عناصر التهديد التي ستواجهه مستقبلا عند اتخاذه لذلك القرار ولكن لا يمكنه تحقيق ذلك إلا بمعالجة لقدر معين من المعلومات حول هؤلاء الزبائن على أن تستجيب تلك المعلومات إلى اعتبارات مالية من جهة وغير مالية من جهة أخرى ،لتتمحور في الأخير حول تشخيص كامل ومنسجم يسمح للبنك بأخذ صورة كاملة عنه ،ويقوم البنك عبر مصالحه المختصة بدراسة هذا الملف مستعملا في ذلك مجموعة من المعايير التحليل المالي وبناءا على الخلاصات التي يتوصل إليها يقرر فيما إذا كان بإمكانه أن يمنح هذا القرض للزبون أو يمتنع عن ذلك.

المطلب الثاني : المراحل التي تمر بها عملية تقديم ملف القرض

أولا :إعداد ملف القرض

إن ملف القرض الفلاحي يبدأ أولا بحضور الزبون إلى البنك وتقديم ملفه أمام مصلحة الشؤون التجارية والفلاحية ،حيث يقوم هذا الأخير بإجراء مقابلة خاصة مع الزبون من أجل معرفة الدافع

الأساسي الذي جعله يطلب هذا القرض بإضافة إلى معرفة نوعية المشروع الذي ينوي القيام به بعد ذلك يطلب البنك من الزبون تكوين ملف طلب القرض.

ثانيا : مكونات ملف القرض

1–الملف الاداري : ويتكون ممايلي

- طلب خطي
- شهادة الميلاد
- شهادة الاقامة
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- نسخة من السجل التجاري
- عقد ملكية أو ايجار
- شهادة عدم الخضوع للضريبة

2–الملف التقني : ويحتوي على الوثائق التي تمثلت في اجراء دراسة تقنية اقتصادية للمشروع وهي كالأتي :

- مخطط الانتاج التقدري
- مخطط التمويل التقديري
- مخطط الأعمال والأشغال
- الميزانيات وجدول حسابات النتائج لخمس سنوات التقديرية القادمة
- جدول اهتلاك القرض
- الميزانيات وجدول حسابات النتائج لثلاثة سنوات السابقة اذا كانت المؤسسة قديمة النشأة.

3–**ايداع ملف القرض** : بعد قيام الزبون بتقديم الملف للوكالة البنكية يقوم البنك عن طريق المكلف بالدراسات بالحقيق من الوثائق المقدمة من طرف الزبون ،وبعد قيام مصلحة الدراسات بكافة الاجراءات القانونية والاقتصادية يتم عرضه على لجنة القروض لابداء رأيها بالقبول أو الرفض.

4–الوثائق القانونية : وهي الوثائق التي تثبت ملكية المحلات الصناعية وآراضي البناء وهي تتمثل عقد الملكية أو الايجار ،حيث يعتبر البنك هذه ضمانا لاسترجاع حقوقه في حالة تعريضه للخطر وفي تأسيس المؤسسة ،محضر معاينة مكان المؤسسة ،محضر الإثبات ايجار مكان المؤسسة.

5-**الوثائق التجارية** : تتمثل في السجل التجاري أو وصل ايداع السجل التجاري بالنسبة للتجارة أو بطاقة الحرفي بالنسبة للحرفيين ،وهذا حتى يضمن البنك أن المستفيذ يستخدم القرض في النشاط المسرح به أن المستفيد له موارد دورية تمكنه من تسديد أقساط القرض وتتمثل في الوثائق التجارية في الفواتير الشكلية التي تبين القيمة الفعلية للتجهيزت في حالة ما إن كان عرض المؤسسة طلب قرض هو إقتناء التجهيزات.

6-الوثائق الجبائية : تتمثل في الوثائق الضريبية التي تبين عدم مديونية للمصالح الضريبية.

7- الوثائق المالية : تعتبر الوثائق الأساسية في ملف طلب القرض البنكي حيث تبين الوضعية المالية للمؤسسة خاصة بالسنوات الثلاث القادمة وجداول حسابات النتائج لثلاث سنوات قادمة ،الميزانية الافتتاحية لخمس سنوات لاحقة.

ثالثا : دراسة القرض (قرار القبول أو الرفض)

بعد تقديم ملف القرض من طرف الزبون ،يقوم مجلس القرض (اللجنة الداخلية) بدراسة على مستوى الوكالة وابداء رأيه الأولي فيه ،وبعدها يحول الملف في نسخة أخرى على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال (الخلية القضائية مخصصة في دراسة ملفات طلبات القروض) وهذا من أجل اقامة دراسة ثانية معمقة ترتكز على العناصر الموضوعية.

وفي هذا الصدد وبعد القيام بالدراسة ثانية للمبف نكون أمام حالتين :

1-حالة القبول : في حالة قبول الملف يتم تحرير ترخيص لقبول الذي هو وثيقة رسمية للبنك ولإعدادها يجب إحترام التدابير القانونية المعمول بها ،حيث في كل الأحوال يجب أن يكون رسمية للبنك يحمل أي بيان خطي ،وإذا ظهر هناك شك أو غموض وجب الحجز فورا ببيان كتابي ،ونسخة الأصلية ستحول على مستوى الوكالة.

2-حالة عدم القبول : في حالة عدم قبول الملف(الرفض) وإذا تم اعتبار أن اللجنة القضائية التابعة لجمع الاستغلال بعد قرارها بالرفض أو تأخذ بعين اعتبار بعض العوامل أو لم تقدر بعض العناصر ،أو جوانب الملف بقيمتها الحقيقية ففي البنك الفلاحة والتنمية الريفية يحق للزبون (صاحب المشروع) التقدم بوثيقة طعن للوكالة المعنية ،حيث بعد تقديم هذا الطعن تقوم الوكالة ثانية برفعه إلى المجمع الجهوي للاستغلال والذي بدوره ينظم في هذه المسألة ثانية ،ويعيد وضع تقديم للملف المتقدم بهدف دراسة وإعادة صيانة قرار نهائي في المشروع (قبول ،رفض).

المطلب الثالث : مرحلة منح ومتابعة تسديد القرض

أولا : مرحلة منح القرض :

- الدراسة المدانية للقرض إذا كان نوظف في نفس النشاط المذكور في الوثائق المقدمة للبنك.
- تقديم الضمانات المتفق عليها في اتفاقية القرض والمطلوبة (ضمانات)
- إعداد محضر اثبات اقتناء المعدات لممارسة المشروع.
- القيام بزيارات ميدانية دورية من قبل البنك للتأكد من استمرارية المشروع وإذا كان في طريق النجاح.
- يتم تسديد أقساط القرض بصفة دورية حتى نهاية مدة القرض ويقوم البنك بإرسال الزبون رسالة تذكير ليسدد القسط في وقت استحقاقه ويكون ذلك قبل موعد الاستحقاق بـ 15 يوم.

ثانيا : مرحلة متابعة تسديد القرض

يتم ارسال لجنة تابعة للقرض ومختصة من أجل مراقبة المشروع ومعرفة نسبة الانجاز من أجل تحديد طرق تسديد القرض بواسطة جدول الاستهلاك مباشرة بعد سريان مدة القرض ومعدلات الفائدة التي تكون متغيرة حسب الشروط المتفق عليها في حالة عدم احترام الزبون لهذه الشروط يلجأ البنك إلى طرق أخرى لتسوية الوضعية.

ثالثا : الضمانات : تختلف هذه الضمانات بإختلاف المشروع ،وبصفة عامة توجه ضمانات مشتركة تكون مطلوبة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية هي :

1-الرهن الحيازي بأنواعه

2-إمضاء سند الأمر والذي من خلاله يضمن البنك عملية تسديد القرض وفي حالة عدم تسديد الزبون يمكنه إجراء عملية الحجز على الرهن المقدم.

خلاصة :

يقدم البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540 العديد من الخدمات من قبول الودائع ،وفتح الحسابات البنكية واصدار الشيكات والدفع وكذا التحويل بالعملة الصعبة فهو وجهة للعديد من المؤسسات والأفراد دون غيره من البنوك العاملة في نفس القطاع نظرا لأهمية الخدمات والتسهيلات التي يقدمها ،وتعتبر قروض الاستهلاك من أهم القروض التي يقدمها البنك والتي تلقى الطلب الكبير في الوكالة من قبل عملائها ،وتيخذ البنك العديد من الاجراءات والتدابير قبل منحه لهذا النوع من القروض من بينها قبول الضمانات .

خاتمة

خاتمة :

يلعب القطاع البنكي دورا حيويا في النشاط الاقتصادي المحلي و العالمي ، فهو الجهاز العصبي لأي نظام اقتصادي ، وتعد البنوك المكون و المؤثر الفعال في هيكل الجهاز البنكي كم تعتبر عملية الإقراض الوسيلة المناسبة لتحويل رؤوس الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز ، هذا بالرغم من أن عمليات الإقراض تعتبر من أصعب القرارات التي يتخذها البنك لأنها مملوءة بالمخاطر.

إن لبنك ينتهج سياسة خاصة في عملية الإقراض ، حيث يقوم بدراسة شاملة و معمقة للمؤسسة الطالبة للقرض من جميع الجوانب ،و عليه فإن المكلفين بهذه الدراسة يتميزون بالخبرة و الكفاءة والدقة في العمل ،فإن البنك يطلب من العميل الراغب في الاقتراض تقديم ضمانات كافية.

ويعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك التي تنشط في ولاية تيارت تتعدد وتتنوع الخدمات المقدمة من طرف البنوك لصالح الأفراد والمؤسسات لغرض المساعدة والتسهيل في الشروع والتقدم في أعمالهم ومن بين أهم تلك الخدمات هي القروض ،ولكي لا يقع البنك في خطر عدم السداد فإن هذا الأخير يتخذ بعد الاجراءات في سياسته الاقراضية بحيث تستجيب تلك المعلومات إلى اعتبارات مالية من جهة وغير مالية من جهة أخرى ،لتتمحور في الأخير حول تشخيص كامل ومنسجم يسمح للبنك بأخذ صورة كاملة عن القرض ،ويقوم البنك عبر مصالحه المختصة بدراسة هذا الملف مستعملا في ذلك مجموعة من المعايير التحليل المالي وبناءا على الخلاصات التي يتوصل إليها يقرر فيما إذا كان بإمكانه أن يمنح هذا القرض للزبون أو يمتنع عن ذلك.

اختبار الفرضيات :

–الفرضية الأولى : تم اثبات صحة الفرضية بحيث لا توجد سياسة نمطية تطبق بالبنوك التجارية ، ولكن تختلف سياسة الإقراض من بنك لآخر وفقا لأهدافه ، ومجال تخصصه وهيكلة التنظيمي وحجم رأس ماله ، وبصفة عامة يوجد العديد من النقاط والمجالات التي تغطيها السياسة.

– **الفرضية الثانية** : تم إثبات صحتها بحيث أن القروض من أهم العمليات التي يساهم بها الجهاز البنكي في تمويل المشاريع الاقتصادية.

الفرضية الثالثة: تم إثبات صحتها تعتبر القروض الاستغلال من أهم القروض التي يقدمها بنك الوطني الجزائري وكالة تيارت وهي قروض موجهة للأفراد كما تستقطب شريحة كبيرة من الزبائن لطلب لمثل هذه القروض .

1- نتائج الدراسة :

لقد توصلنا من خلال هذا البحث إلى جملة من النتائج نوردها فيما يلي :

- يعتبر القطاع المصرفي من أكثر القطاعات عرضة للمخاطر الأمر الذي يتطلب من الاهتمام بسلامة ومتناته لتحقيق الاستقرار المالي وتجنب التعرض للأزمات والصدمات المالية ،كذلك تحتل القروض مكانة هامة عند المستثمرين وملجأهم الوحيد عند وقوعهم في عجز مالي ومصدر من مصادر التمويل عند عدم كفاية التمويل الذاتي لتلبية احتياجاتهم.

- البنك هو حلقة من حلقات الاقتصاد و ينصب نشاطه على جمع الودائع و منح القروض .

- البنك عبارة عن وسيط مالي بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض ومن خلال ما يقدمه الجمهور على شكل ودائع ومدخرات يقوم بمنحه على شكل قروض.

- تعتبر القروض من أهم الوسائل التي تعتمد عليها البنوك التجارية لمتابعة نشاطها وزيادة أرباحها.

- تعتمد البنوك عدة معايير لمنح القروض خاصة قروض الاستثمار بحكم أنها طويلة الأجل و اتباع نطاق المشاريع الاقتصادية وكذا تحديد الاجراءات التي تقوم بها البنوك لتحصيل القروض وتقدير المخاطر المتعلقة بها والتحكم فيها أو التخفيف من آثارها.

- تنوع القروض الممنوحة من طرف البنك المتمثلة في القروض الموجهة للاستغلال و الاستثمار و التجارة

الخارجية.

- تتبع البنوك التجارية سياسة إقراضية حذرة إتجاه المؤسسات و الأفراد وذلك من خلال فرض العديد من الضمانات التي تقلل من فرص استفادتها من القروض؛

-يعتبر البنك حلقة أساسية في تمويل مختلف المشاريع باعتباره يحقق تنمية الاقتصاد الوطني.

-إن البيئة التي تعمل فيها البنوك شديدة المخاطرة وتنصح البنوك بأخذ الحيطة والحذر عند القيام بعملية الإقراض وذلك حرصاً منها على ودائع المدخرين وعلى سلامة الجهاز البنكي.

2-مقترحات :

من خلال ما أشارت إليه نتائج الدراسة وبغية تثمين هذه النتائج نقترح مجموعة من التوصيات والاقتراحات فيما يلي:

- يجب على السلطات فرض قواعد صارمة تقضي بضرورة تبني البنوك خطط واستراتيجيات في إطار متكامل وفعال يشمل إدارة المخاطر بصورة كلية من أجل السيطرة على هذه المخاطر وحجم الخسائر التي من الممكن أن تسببها؛
- العمل على زيادة كفاءة الموارد البشرية بما يتماشى و التطورات في جانب الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية و بشكل خاص ، و كذا فيما يخص التعامل بالتكنولوجيا خاصة في ظل التطورات الواردة على البنوك في هذا المجال؛
- يجب أن يأخذ البنك في سياسته الاقراضية سياسة حذرة اتجاه المؤسسات وذلك من خلال قيمامه بدراسة المؤشرات والنسب المالية وذلك بالاعتماد على الميزانيات المالية لثلاث سنوات الأخيرة ،بالإضافة إلى دراسة الهيكل والبنية المالية للمؤسسة ويتوقف على نتائج هذه الدراسة قبول ومنح القرض أو رفضه.
- قبل اقدام البنك على منح قروض لزبائنه ينبغي عليه أن يكشف قدر الامكان عن عناصر التهديد التي ستواجهه مستقبلا عند اتخاذه لذلك القرار ولكن لا يمكنه تحقيق ذلك إلا بمعالجة لقدر معين من المعلومات حول هؤلاء الزبائن.

3- أفاق البحث :

في الأخير يعتبر هذا البحث محاولة لإبراز أهمية البنوك والاجراءات المتبعة في عملية منح القروض المصرفية وسوف نطرح بعض المواضيع التي من شأنها أن تكون محل بحوث ودراسات مستقبلية كما يلي :

- تأثير السياسة الاقراضية على قرار منح القرض.
- دراسة مقارنة بين البنوك التجارية حول السياسات الاقراضية المتبعة.

قائمة المراجع

قائمة المصادر والمراجع :

أولا : الكتب :

1– أحمد نبيل النمري ،مبادئ العلوم المصرفية للبنك المركزي الأردني ،الطبعة الأولى ،عمان ،الأردن ،1981.

2– إسماعيل محمد هاشم – مذكرات في النقود و البنوك – دار النهضة العربية – 1976 .

3– جي.دي.كوك ،الصيرفة المركزية ،ترجمة عبد الواحد المخزومي ،دار الطليعة ،بيروت ،1987.

4– حربي عريقات ،سعيد جمعة عقل ،إدارة المصارف الاسلامية– مدخل حديث ،دار وائل للنشر ،الطبعة الأولى، السعودية ،2010.

5– حربي محمد عريقات ، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية ، دار الشروق جدة ، السعودية ، 1978 .

6– حمزة، محمود. الاعتمادات المستندية والكفلات المصرفية في المصرف التجاري السوري ودورهما في الاقتصاد الوطني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، 2004.

7– خالد أمين ،عبد الله اسماعيل ابراهيم ،إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية ،دار وائل ،عمان ، الأردن ،2006.

8– خالد وهيب الراوي ،العمليات المصرفية الخارجية ،دار المناهج ،الأردن ،2000 .

9– خالد وهيب الراوي،إدارة العمليات المصرفية، طبعة الأولى دار المناهج للنشر والتوزيع الأردن،2001 .

10– رشاد العصار ،رياض الحلبي ،النقود والبنوك ،دار صفاء للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ،عمان ،2000 .

11– رضوان وليد عمار، أساسيات الإدارة المالية، دار الميسرة للطباعة والنشر، لبنان، 1997.

12– شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1992.

13– شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعة ،الطبعة الرابعة ،الجزائر ،2008 .

14– شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،2008.

15– صلاح الدين حسن السيسى، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، القاهرة،مصر ،2004.

16– طارق عبد العال ،تقييم البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطر) ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،مصر ،2001 .

17– الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الرابعة ،الجزائر ،2005 .

18– الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ،ط2 ،الجزائر ،2003.

19– الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2007 .

20– عاسف حمود ،إدارة المنشآت المالية ،مذكرة ماجستير ،دار النشر العربي ،الجزائر ،2014 .

21– عبد الحميد عبد المطلب ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، الدار الجامعية الابراهمية ، 2008،مصر .

22– عبد الحميد عبد المطلب ،البنوك الشاملة ،الدار الجامعية الابراهنية ، مصر ،2008.

23– عبد الحميد، عبد الطيف. البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

24– عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبو قحف ، الادارة الحديثة في البنوك التجارية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر،2004 .

25– عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات الاستثمار، الدار الجامعية، .مصر، 2001 .

26– عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2003 .

27– عدنان ناية النعيمي ،إدارة الائتمان ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،ط1 ،الأردن ،2014.

28– فلاح حسن عداي الحسيني وآخرون ،إدارة البنوك ،مدخل كمي واستراتجي معاصر ،دار وائل للنشر ،2000.

29– ماهر شكري ،العمليات المصرفية الخارجية ،دار الحامد ،عمان ،الأردن ،2004 .

30– محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013.

31– محمود سحنون ،الاقتصاد النقدي والمصرفي ،دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ،قسنطينة ،2003 .

32– منير ابراهيم هندي ،إدارة الأسواق والمنشأة المالية ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،مصر ،2002 .

33– ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف، مديرية الكتب للطباعة، العراق ،1995.

34– واثق علي الموسوي ،موسوعة التجارة الدولية ،الجزء الثاني ،دار الأيام للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،2018 .

ثانيا : الأطروحات والرسائل الجامعية :

–رسائل وأطروحات الدكتورة :

–مذكرات الماجستير :

1- اروج جمال ،تقييم وتسيير خطر القرض في بنك تجاري ،مذكرة ماجستير ،جامعة الجزائر ،2001 -2002.

2- بريكي نوارة، مساهمة البنوك التجارية في منح القروض والاستثمار، رسالة ماجستير منشورة علوم تجارية، جامعة المسيلة ،2003.

3- بن الصم أحمد ،إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي) ،مذكرة ماجستير غير منشورة ،تخصص ادارة الاعمال ،جامعة الجزائر ،2002.

4– جميل الزيدانين ،أساسيات الجهاز المالي طبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن،1999 .

5– حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، مذكرة ماجستير غير منشورة ، جامعة قسنطينة، 2005 .

6- خديجة صادي، محاولة تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسير خطر عدم تسديد القروض، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر ،1999.

7- عبد الحميد بوشرمة، الجهاز المصرفي الجزائري و متطلبات العولمة، مذكرة الماجستير منشورة في العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي،2010 .

مذكرات الماستر

1- بن نجمة ادريس ،دور القروض المصرفية في تمويل المشاريع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي 2009-2011) ،مذكرة ماستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2016 .

2- تيطوم هاجر ،سياسات واجراءات منح القروض البنكية (دراسة منح قرض فلاحي من BADR) ،مذكرة ماستر ،تخصص اقتصاديات البنوك والتمويل ،جامعة محمد بوضياف ،المسيلة ،2015.

3- دحاوي عربية سعاد ،دور القروض في تفعيل الاستثمارات (دراسة تطبيقية ببنك القرض الشعبي الجزائري cpa) ،مذكرة ماستر ،جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان ،2014.

4- سارة عبد الحليم ،دور القروض المصرفية في تحقيق الربحية للبنوك التجارية ،دراسة حالة وكالة القرض الشعبي الجزائري بعين مليلة ،مذكرة ماستر ،تخصص مالية ،تأمينات وتسيير المخاطر،جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ،2012.

5- طاهر حيدر حيدران،" مبادئ الاستثمار"، دار المستقبل للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية ،بيروت ،لبنان،1997.

قرطبي أمال ،اشكالية تحصيل القروض المصرفية ،مذكرة ماستر ،تخصص مالية ،المركز الجامعي بالمدية ،2005-2006 .

6- مريم عناب ،دور التحليل المالي في ادارة المخاطر البنكية (دراسة حالة BADR أم البواقي) ،مذكرة ماستر ،جامعة العربي بن مهيدي ،أم البواقي ،تخصص مالية وبنوك ،2013-2014.

ثالثا :المجلات و الدوريات العلمية

1-بلعجوز حسين، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة ،جامعة جيجل ،2005 .

2-فضيلة بوطورة ،عمر جنينة ،كفاءة ادارة الائتمان بين فعالية السياسة الاقراضية ومرونة نظام المعلومات الاقراضي في البنوك التجارية ،حوليات ،جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية ،العدد 22 ،2017 .

3-كمال رزيق وفريد كورتتل،تسيير المخاطر الائتمانية في بنوك التجارية، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع ،إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة جامعة الزيتونة ،الأردن ،2007 .

رابعا : مواقع الأنترنت

1- مفهوم القروض مصادرها وخصائصها ، من الموقع www.mostajad.com، تاريخ الاطلاع 2022/02/24 على الساعة 10.00.

2- من الموقع الرسمي للبنكhttp://www.bna.dz

الملاحق

L'Algérienne Vie
الجزائرية للحياة

BNA

Assurance Emprunteur-Crédit à la consommation

N° d'adhésion: 15324

Agence			
Code	00540	Adresse	TIARET
Téléphone	0699320806	E-mail	K.DJIZIRI@bna.dz

Emprunteur			
ID Emprunteur	54043269		
Nom et Prénom	BELKHARROUBI BOUDALI		
Nom jeune fille		D.Naissance	17/01/1970
Adresse	CITE CHAHID BENZINEB BENAOUDA RAHOUIA TIARET		
Téléphone	0774538388	E-mail	

Adhésion			
Effet le	03/02/2022	Echéance le	02/02/2025
Durée	3 Ans		

Garanties et Capital assuré	
Garanties Décès /IAD Toutes causes	363 489,18 DZD
Prime Totale	3 489,18 DZD

Le montant à payer en lettres

trois mille quatre cent quatre-vingt-neuf Dinars et dix-huit Centimes

- Je souhaite m'assurer contre le risque de décès,Invalidité Absolue et Définitive sur le capital restant dû a l'exclusion des impayés, au profit de BNA.
- Je déclare avoir pris connaissance de toutes les conditions d'assurance.
- Je suis informé(e) que conformément a l'ordonnance n°95-07 modifée et compléetée par la loi n° 06-04 du 20 Février 2006. toute réticence ou fausse déclaration intentionnelle entaîne la nullité de l'adhésion à l 'assurance.

TIARET le 03/02/2022

Signature de l'Emprunteur
Précedé de la mention «Lu et approuvé»

Signature et cachet de l 'agence

Algerian Gulf Life Insurance Company. SPA au capital social de 1.000.000.000 de dinars algériens. 01 Rue Tripoli, Hussein Dey Alger